



## ADAPTATION FUND

### صندوق التكيف مع تغير المناخ

18 يونية/ حزيران 2009

صندوق التكيف مع تغير المناخ

الاجتماع السادس

بون، 15-17 يونية/ حزيران 2009

#### تقرير الاجتماع السادس لمجلس إدارة صندوق التكيف

#### مقدمة

1. عُقد الاجتماع السادس لمجلس إدارة صندوق التكيف مع تغير المناخ المنبثق عن بروتوكول كيوتو، في مُجمَع "لانغير أويغن" التابع للأمم المتحدة في بون في الفترة من 15 إلى 17 يونية/ حزيران، 2009. وانعقد هذا الاجتماع بمقتضى القرار 1/م أ-3 الذي اتخذته مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا البروتوكول في دورته الثالثة (مؤتمر الأطراف).
2. مُرفق طي هذا التقرير (المرفق الثاني) قائمة كاملة بأسماء الأعضاء و الأعضاء المناوبين المرشحين من قبل مجموعاتهم الإقليمية والمنتخبين بمقتضى القرار 1/م أ-3 والقرار 1/م أ-4، والحاضرين في هذا الاجتماع.
3. حضرت هذا الاجتماع أيضا السيدة جوتي ماتهور فيليب مسؤولة برامج أولى في قسم صندوق البيئة العالمية ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والسيدة بوليم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. يمكن الاطلاع على قائمة بجميع المراقبين المعتمدين الحاضرين في هذا الاجتماع، على موقع صندوق التكيف: <http://www.adaptation-fund.org/documents.html>.
4. جرى بث فعاليات هذا الاجتماع مباشرة من خلال رابط على موقعي صندوق التكيف واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر على شبكة الانترنت. وقامت سكرتارية اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر بتقديم الدعم الإداري واللوجستي لاستضافة هذا الاجتماع.

#### بند جدول الأعمال رقم 1: افتتاح الاجتماع

5. قام الرئيس السيد جان سيديرغرين (السويد، مجموعة بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى) بافتتاح هذا الاجتماع يوم الاثنين الموافق 15 يونية/ حزيران 2009 في تمام الساعة 9:20 صباحا حيث رحب بالأعضاء الجدد والأعضاء المناوبين في المجلس وبجميع المشاركين في الاجتماع السادس لمجلس إدارة صندوق التكيف. ونوّه رئيس الاجتماع المجلس بحضور عدد من الأعضاء والأعضاء المناوبين، قبل انعقاد هذا الاجتماع السادس، المناقشات التي عُقدت في بون لمع الجة القضايا العالقة المقرر تناولها في الاجتماع الخامسة لمؤتمر الأطراف. وأشار إلى التقدم الذي تم إحرازه وبعض الأفكار التي جرى توزيعها بشأن كيفية تمويل أنشطة التكيف مع تغير المناخ. وأعاد إلى أذهان المجلس صورة التقدم المحقق في اجتماعه الخامس معرباً عن تأكده من أن المجلس سيحافظ على الزخم في دورة الاجتماع الحالي.
6. وجه الرئيس الشكر إلى مديرة الصندوق وسكرتاريته على العمل الجاد بين الدورتين لإعداد الوثائق الخاصة بالاجتماع السادس.

**بند جدول الأعمال رقم 2: المسائل التنظيمية**

(ألف) اعتماد جدول الأعمال

7. نظر المجلس في جدول الأعمال المؤقت المتضمن في الوثيقة رقم (AFB/B.6/REV.1)، و جدول الأعمال المؤقت المشروح في الوثيقة رقم (AFB/B.6/2). وأثناء مناقشة جدول الأعمال المشروح، أشار بعض الأعضاء إلى الحاجة لاقتصار مناقشة بند جدول الأعمال رقم 9 على دعوة الأطراف المؤهلة إلى ترشيح هيئات التنفيذ الوطنية وتوسيع نطاق مناقشة بند جدول الأعمال رقم 7 (ب) ليشمل بحث واعتماد النموذج المقترح في الوثيقة رقم (AFB/B.6/5/Add.1) ومسودة سياسات وإرشادات العمليات المؤقتة المعنية بحصول الأطراف على موارد من صندوق التكيف الوارد في الوثيقة رقم (AFB/B.6/5). واعتمد المجلس جدول الأعمال المتضمن في المرفق الأول بالتقرير الحالي.

(ب) تنظيم العمل

8. اعتمد المجلس تنظيم العمل المقترح من قبل الرئيس. وبعد ذلك قام الرئيس بتذكير الأعضاء والأعضاء المناوبين الجدد بضرورة التوقيع على وثيقة حلف اليمين الرسمية المتضمنة في المرفق الثالث بالتقرير الحالي.

9. طلب الرئيس أيضا من الأعضاء والأعضاء المناوبين الإعلان شفاهة عن وجود أي تضارب مصالح فيما يتعلق بأي بند من بنود جدول الأعمال. ولم يعلن أي عضو أو عضو مناوب من الحاضرين عن أن لديهم تضارب مصالح.

(ج) مكان المراقبين

10. أعلن الرئيس اتفاق المجلس على السماح للمراقبين بالجلوس في غرفة اجتماعات المجلس.

11. بناء على طلب الرئيس، قامت مديرة صندوق التكيف بإحاطة المجلس علما بوجود ممثلين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ وحكومة كل من باربادوس واليابان في الاجتماع كمراقبين. وقالت أيضا إن مراقبين من الحكومة الألمانية ومنظمة "جيرمان ووتش" غير الحكومية سوف يحضرون الاجتماع.

**بند جدول الأعمال رقم 3: تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين جدد**

12. أبلغت مديرة صندوق التكيف المجلس بأن السيدة ميديا إناشيفلي (جورجيا، أوروبا الشرقية) والسيد ريكاردو لوزانو بيكون (كولومبيا، الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول) قد انضموا إلى المجلس كأعضاء، وأن السيد ريتشارد موبينداندو (كينيا، أفريقيا) والسيد نجيب الرحمن (بنغلاديش، أقل البلدان نموا) انضموا إلى المجلس كعضوين مناوبين. وقالت المديرة أيضا إنه تم إبلاغ السكرتارية بقيام السيد ليونارد نيرس (باربادوس، بلدان الجزر الصغيرة النامية) بتقديم استقالته من المجلس وأن مجموعته رشحت السيد سيلوين هارت (باربادوس، بلدان الجزر الصغيرة النامية) ليحل محله.

13. قرر مجلس إدارة صندوق التكيف تعيين السيد سيلوين هارت (باربادوس، بلدان الجزر الصغيرة النامية) ليحل محل السيد ليونارد نيرس (باربادوس) في الفترة المتبقية من مدة ولايته.

**(Decision B.6/1)**

القرار رقم

**بند جدول الأعمال رقم 4: تقرير الرئيس عن الأنشطة التي تتخلل الدورات**

14. قدم الرئيس تقريرا عن أنشطته بين الدورات التي تضمنت مساعدة السكرتارية في إعداد الوثائق الخاصة بالاجتماع الحالي. وقام الرئيس أيضا بزيارة مجاملة للسيد إيفو دي بوير، الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ، والسيدة ليانا براتاسيدا رئيسة الهيئة الفرعية للتنفيذ باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ. كما ظل الرئيس، خلال الفترة فيما بين الدورات، على اتصال دائم مع أعضاء فريق العمل المعني بالمعايير الائتمانية ومع القيم على الصندوق بخصوص عملية التحديث.

### بند جدول الأعمال رقم 5: التقرير الخاص بأنشطة السكرتارية

15. قدمت مديرة صندوق التكيف تقريراً عن أنشطة السكرتارية لمجلس إدارة الصندوق في الفترة فيما بين الدورات ، وهي الأنشطة المتضمنة في الوثيقة رقم (AFB/B.6/3). وأبلغت المجلس بأنه طبقاً للنظام الداخلي لمجلس إدارة صندوق التكيف ، تم نشر نصوص جميع القرارات المعتمدة من قبل المجلس في الفترة فيما بين الدورات في قسم خاص بها على موقع الصندوق على شبكة الانترنت . ووجهت الشكر والتقدير لحكومة ألمانيا التي وافقت على تسهيل حضور الأعضاء والأعضاء المناوبين اجتماعات المجلس بإصدار تأشيرات سارية المفعول حتى نهاية السنة أي حتى انقضاء مدة ولايتهم.

### بند جدول الأعمال رقم 6: تحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال

16. طرح الرئيس هذا البند من بنود جدول الأعمال للنقاش قائلاً إن المناقشة ستقسم إلى قسمين : جلسة مناقشة مفتوحة أمام الجمهور وأخرى مغلقة. واستمع المجلس خلال الجلسة المفتوحة إلى عرض تقديمي من قبل القِيم على الصندوق حول التطورات الراهنة في أسواق الكربون بالإضافة إلى وصف كيفية أداء هذه الأسواق لوظائفها. وقدم ممثل القِيم للمجلس أيضاً شرحاً حول الأموال المتاحة في الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف نتيجة للمبيعات الأولية لشهادات خفض الانبعاثات (تخفيضات الانبعاثات المعتمدة CERS). وقال ممثل القِيم إنه بعد انتهاء يوم العمل في 12 يونيو/حزيران 2009 بلغت الإيرادات المتحصلة من مبيعات شهادات تخفيضات الانبعاثات المعتمدة 18.33 مليون دولار أمريكي تقريباً، منها 10.29 مليون دولار في الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف وسيتم تحويل ما يعادل 8.04 مليون دولار تقريباً من اليورو إلى الدولار الأمريكي. ومن المتوقع بعد صرف تعهدات مختلفة من قبل صندوق التكيف أن يتبقى حوالي 10.83 مليون دولار في الصندوق الاستئماني لمساندة قرارات التمويل الإضافي.

17. أعلن ممثل القِيم أن استكمال المبيعات الأولية لتخفيضات الانبعاثات المعتمدة تم إنجازه في الأسبوع الثالث من مايو / أيار 2009، وكانت هذه أول مجموعة من المعاملات المُنفذة في إطار برنامج صندوق التكيف المعني بتحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال . وقامت وحدة الخزنة لدى البنك الدولي بعمل الترتيبات اللازمة لبيع 600 ألف طن من تخفيضات الانبعاثات المعتمدة وجرى بيع تلك التخفيضات بسعر بلغ في المتوسط 12.17 يورو للطن الواحد. وقال ممثل القِيم أيضاً إنه تم تعيين بنك باركليز كإيصال وكيل للبيع وأن المشترين النهائيين لتخفيضات الانبعاثات المعتمدة اتسموا بالتنوع الواسع النطاق عبر القطاعات والمناطق وتضمنوا أطرافاً مشتريّة بغرض الامتثال لبرنامج الاتجار بالانبعاثات التابع للاتحاد الأوروبي . وتمت عملية البيع الثانية لتخفيضات الانبعاثات المعتمدة خلال الأسبوع الثاني من يونيو / حزيران 2009. وتم في هذه العملية الثانية بيع 500 ألف طن من تخفيضات الانبعاثات المعتمدة بسعر بلغ في المتوسط 11.46 يورو للطن الواحد واضطلعت مؤسسة ميريل لينش بدور وكيل البيع. وتم مرةً أخرى توسيع نطاق توزيع بيع تخفيضات الانبعاثات المعتمدة عبر القطاعات والمناطق . وقام ممثل القِيم أيضاً بإحاطة المجلس علماً بأنه وفقاً للإرشادات الخاصة بتحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال ستقوم وحدة الخزنة لدى البنك الدولي بإدارة المبيعات المستمرة القائمة على مبادلات الكربون وأيضاً المبيعات في السوق غير الرسمية (خارج البورصة) لتخفيضات الانبعاثات المعتمدة. ويرد التقرير المقدم من القِيم في المرفق الرابع للتقرير الحالي.

18. اتفق المجلس خلال الجلسة المغلقة على ضرورة استمرار القِيم في تحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال من أجل إبقاء صندوق التكيف في السوق . وطلب المجلس من القِيم أيضاً تقديم موازنة مفصلة البنود إلى المجلس بشأن تحويل تخفيضات الانبعاثات المعتمدة إلى أموال في السنة المالية من أول يوليو / تموز 2009 إلى 30 يونيو/حزيران 2010 وإرفاق هذه الموازنة المفصلة البنود في مرفق طبي تقديرات الموازنة لخدمات القِيم لصندوق التكيف (الوثيقة رقم AFB/B.6/12/Rev.1). وطلب الرئيس أن تشكّل موازنة خدمات القِيم جزءاً من الموازنة الإدارية العامة لمجلس إدارة صندوق التكيف.

### بند جدول الأعمال رقم 7: القضايا المتبقية من الاجتماع الخامس للمجلس

#### (ألف) تقرير عن المعايير الائتمانية وإدارة المخاطر الائتمانية

19. دعا الرئيس ممثلي مؤسسة سي إيه ليغال الاستشارية (CA Legal) غالباً في أستراليا السيدين تيم ياب ومارك كوكبيرن لعرض التقرير الذي طلب من المؤسسة إعداده حول المعايير الائتمانية الخاصة بسياسات وإرشادات العمليات المؤقتة المعنية بحصول الأطراف على موارد من صندوق التكيف بناء على طلب المجلس في الاجتماع الخامس . وتحتوي الوثيقة رقم (AFB/B.6/4) على تقرير كامل عن العمل الذي قامت به تلك المؤسسة.

20. استجابة لعدد من الأسئلة من قبل الأعضاء والأعضاء المناوبين، أكد الاستشاريان أن عملية وضع المعايير الائتمانية التي طلبها المجلس كانت محفوفة بالتحديات وأنه لم يتوافر أي نموذج قائم يصلح لصندوق من هذا النوع. وعلى أية حال، أطلع الاستشاريان

على المعايير الائتمانية المعتمدة من قبل مؤسسات مماثلة، وخاصة التحالف العالمي لتوفير اللقاحات والتحصين، والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا، وصندوق البيئة العالمية.

21. نوه الاستشاريان إلى أن المعايير الائتمانية المقترحة للاعتماد قد تتطور تدريجيا في ظل المزيد من التجارب والخبرات وأنه لا ينبغي تحديدها بصورة مفرطة في التشدد والصرامة لدرجة إقصاء العديد من الكيانات. وأشار أيضا إلى أن بعض الكيانات قد تكون قادرة على المشاركة في مشروعات أصغر وبناء قدراتها بصورة تدريجية. وبناء على ذلك، لم يكن في الإمكان وضع أساس كلي شامل للمعايير المؤسسية والمالية ومن ثم الاعتماد، لأن المتطلبات قد تختلف بدرجة كبيرة حسب الأنواع المختلفة للمشاريع.

22. قدم التقرير أيضا تفاصيل حول الاستعانة بمقدمي الخدمات الخارجية ومزايا ومساوئ إسناد تنفيذ الخدمات إلى مصادر خارجية. وردا على أسئلة المجلس بشأن تكلفة عملية الاعتماد، قال الاستشاريان بأن تكلفة الاعتماد الواحد تُقدر بما يتراوح بين 30 إلى 60 ألف دولار طبقا لتجربة المؤسسات الأخرى، في حين تبلغ تكلفة استعراض أداء الإدارة ما يتراوح بين 20 إلى 40 ألف دولار. وأوصى الاستشاريان المجلس بإنشاء نظام لإدارة المخاطر.

23. دعا الرئيس أيضا ممثل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ لعمل عرض تقديمي عن تجربة الاتفاقية في مجال الاعتماد في إطار آلية التنمية النظيفة. وفي عرضه التقديمي، أشار الممثل، من بين أمور أخرى، إلى أن الدروس المستفادة التي قد تكون مهمة بالنسبة للمجلس تضمنت الحاجة إلى: الوضوح بشأن نطاق الاعتماد محل النظر، والمعايير العالية لكن المتساوية؛ وتوافر القائمين بالتقييم المؤهلين والمدربين والخبراء الفنيين، والتوازن في تقديم التوجيهات والإرشادات والتفسيرات من أجل تقاضي المغالاة في الاتصالات. وأشار أيضا إلى أهمية دور آلية الرقابة والإشراف وأن فترة التنفيذ المبكر قد تكون كثيفة الحاجة إلى الموارد إلى حد كبير.

24. تقدم الرئيس بالشكر لممثل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ على عرضه، وقام بتذكير المجلس بأن هدف هذا التمرين هو وضع معايير ائتمانية جيدة مع ضمان الوصول المباشر إلى صندوق التكيف في الوقت نفسه. وبعدئذ طلب الرئيس من أعضاء المجلس إبداء وجهات نظرهم.

25. بناء على إذن من الرئيس، قام السيد ريتشارد ميوونغ (جمهورية تنزانيا المتحدة، أقل البلدان نموا) بعرض ورقة غير رسمية عن المعايير الائتمانية وعملية الاعتماد، حيث استفاد في هذه الورقة جزئيا من المعايير الائتمانية الموضحة في تقرير مؤسسة سي إيه ليغال الاستشارية (CA Legal) ومناقشاته غير الرسمية مع العديد من الأعضاء والأعضاء المناوبين في المجلس. وفي مداخلته، اقترح السيد ميوونغ وجوب أن تكون عملية الاعتماد من عدة خطوات تتضمن تسجيل الطلبات، والفرز الأولي للطلبات المقدمة ثم مراجعتها من قبل لجنة مؤلفة من أعضاء وأعضاء مناوبين من المجلس. علما بأن بناء القدرات اللازمة لمواطني الضعف المحددة، أو في أية مجالات أخرى، سيكون عنصرا مستمرا وجزءا لا يتجزأ من العملية. كما شدد أيضا على أهمية التحديد الواضح لهزمة الوصل بين هيئة التنفيذ الوطنية والهيئات التنفيذية.

26. أعرب العديد من الأعضاء عن مساندتهم لمفهوم "التعلم بالممارسة" الذي من شأنه تمكين هيئات التنفيذ الوطنية بمضي الوقت من بناء القدرات اللازمة لتنفيذ المشاريع. واقترح بعض الأعضاء أن تكون مراكز التنسيق الوطنية همزة الوصل القائمة بين هيئة التنفيذ الوطنية والهيئات التنفيذية، بينما أيد أعضاء آخرون استخدام مراكز التنسيق الخاصة بأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ كقناة اتصال أولية بين مجلس إدارة صندوق التكيف والحكومات الوطنية. واقترح أيضا أن تتخذ الأطراف قرار السياسة الداخلية بشأن تحديد همزة الوصل بين الطرفين المعني ومجلس إدارة صندوق التكيف.

27. رأى بعض الأعضاء أيضا أن عملية الاعتماد انطوت على ما هو أكثر من تسجيل الطلبات المقدمة، وأن هناك حاجة إلى ذكر الهدف النهائي للمعايير الائتمانية في الوثيقة. وتم أيضا الإشارة إلى إمكانية أن يكون لدى بلد ما هيئات تنفيذ وطنية متعددة لقطاعات أو مشاريع مختلفة. إلا أنه ساد الشعور بأن المجلس سوف يعتمد هيئة تنفيذ وطنية واحدة لكل بلد، بصرف النظر عما إذا كانت تلك الهيئة قائمة بتنفيذ المشاريع مباشرة أو لديه عقود مبرمة مع هيئات تنفيذ أخرى. كما رأى البعض أنه من المهم أيضا تمتع هيئات التنفيذ الوطنية بسلطة الرقابة الكافية على الهيئات القائمة بالتنفيذ، بما ذلك القدرة على فرض العقوبات.

28. عقب المناقشة، قام الرئيس بتوزيع وثيقة غير رسمية قام بإعدادها السيد هانز أولاف إيبريك (النرويج، مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى)، وقدمت هذه الوثيقة عرضا موجزا لإطار وعناصر المعايير الائتمانية للمجلس. وبعد ذلك، أعاد الرئيس تشكيل فريق العمل المعني بالمعايير الائتمانية مع تكليف أعضائه باستعراض هاتين الوثيقتين غير الرسميتين والقيام في ضوء المناقشات بإعداد نص مُنقح يتضمن الإطار والعناصر الأساسية التي يمكن أن تستخدمها السكرتارية كأساس لتوضيح المقترح الخاص بالمعايير الائتمانية الذي يمكن تضمينه في سياسات وإرشادات العمليات المؤقتة المعنية بحصول الأطراف على موارد من صندوق التكيف. وتشكلت عضوية فريق العمل من السيد جوليين رينكي (فرنسا، الأطراف المدرجة في المرفق الأول)، والسيد فاروق إقبال خان (باكستان، الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول)، والسيد إيفان بجوت (المملكة المتحدة لبريطانيا وأيرلندا الشمالية، الأطراف المدرجة في المرفق الأول)، والسيد جيرزي جانوتا بيتسفسكي (بوزسكي خطأ) (بولندا، أوروبا الشرقية)، والسيد

لويس سانتوس (أوروغواي، أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)، والسيد ريتشارد ميويونغ، والسيدة ميرلين فان فور (جنوب أفريقيا، أفريقيا).

29. في جلسة لاحقة، دعا الرئيس السيد خان إلى تقديم تقرير عن استنتاجات فريق العمل. وقام الفريق بتوضيح ورقة اجتماع تتضمن عناصر المعايير الائتمانية، استنادا إلى تقرير مؤسسة سي إيه ليغال ومناقشات المجلس، وترد هذه الورقة في المرفق الخامس بالتقرير الحالي. وقام فريق العمل أيضا ببناء إطار للاعتماد يتكون من 5 خطوات يمثل أولها في تقديم طلبات إلى السكرتارية تثبت فيها هيئات التنفيذ الوطنية أو هيئات التنفيذ المتعددة الأطراف استيفاءها المعايير الائتمانية. وفي الخطوة الثانية، يقوم المجلس بتشكيل لجنة اعتماد تضم اثنين من أعضائه وثلاثة خبراء مستقلين. وشرح السيد خان أن توافر أغلبية من الخبراء المستقلين في اللجنة كان أمرا مهما لإثبات استقلالية اللجنة والحفاظ على ارتفاع مستوى الخبرة التخصصية. وفي الخطوة الثالثة، تقوم اللجنة بإجراء استعراض مكتبي للطلب ورفع توصياتها إلى المجلس. ويجوز للجنة أن توصي إما بالاعتماد المباشر أو الاعتماد بشرط بناء القدرات مسبقاً. وعند الحاجة إلى المزيد من المعلومات، يمكن أن تقوم اللجنة بتنفيذ الخطوة الرابعة، وهي عقد مؤتمر هاتفي أو إرسال بعثة إلى البلد المعني، ويجوز لها في الظروف الاستثنائية أن تدعو خبير تقييم خارجي لحل القضايا محل الخلاف. وفي الخطوة الخامسة والأخيرة، يتخذ المجلس القرار اللازم وإحاطة مُقدم الطلب كتابيا بالقرار المتخذ.

30. أوضح السيد خان أيضا أن إطار الاعتماد يمتد إلى حد كبير لعملية الاعتماد في سياق آلية التنمية النظيفة، وأنه أدى أيضا إلى تحقيق الحد الأدنى من تكاليف إرسال خبراء في بعثات إلى كل بلد. وساهم الإطار أيضا في بناء قدرات الخبراء الداخليين وقدرات أعضاء المجلس والأعضاء المناوبين. كما قام السيد خان وأعضاء فريق العمل الآخرون بتوضيح اتجاه نيتهم إلى التأكد من أن لكل بلد هيئة التنفيذ الوطنية أو هيئات التنفيذ المتعددة الأطراف الخاصة به، وأنه بناء على ذلك فإن الرفض الفوري المباشر لن يكون أمرا ممكنا: لأن المجلس سيقدم المزيد من المساندة إذا احتاجها مقدم الطلب للحصول على الاعتماد.

31. وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، أوضح بعض الأعضاء والأعضاء المناوبين عن تفضيل أن تكون أغلبية لجنة الاعتماد من أعضاء المجلس وأعضاء مناوبين. وأشار أيضا إلى الحاجة إلى مراعاة المساواة في التمثيل الإقليمي والتوازن بين البلدان النامية والمتقدمة فيما يتعلق باختيار الخبراء من قبل المجلس. واقترح آخرون إضافة خطوة أخرى إلى العملية هي مراجعة واستعراض الاعتماد الممنوح. وساند الكثير من الأعضاء والأعضاء المناوبين في المجلس فكرة بناء القدرات اللازمة لمعالجة مواطن الضعف المرصودة أثناء عملية الاعتماد، ولكن البعض الآخر أعرب عن القلق بشأن الموارد اللازمة لبذل هذه الجهود. ولوحظ أيضا أن إقرار المعايير الائتمانية سيتطلب تنقيح مسودة سياسات وإرشادات العمليات المؤقتة المعنية بحصول الأطراف على موارد من صندوق التكيف.

32. وجّه الرئيس الشكر إلى أعضاء فريق العمل على عملهم الجماعي كما شكر الأعضاء والأعضاء المناوبين على ما أبدوه من تعليقات. وقرّر المجلس

(a) قيام السكرتارية بإعداد دراسة حول المعايير الائتمانية وعملية الاعتماد حتى ينظر فيها المجلس في الاجتماع السابع، على أن تتضمن ورقة الاجتماع الثالثة المعنية بالمعايير الائتمانية التي قدمها فريق العمل إلى المجلس في الاجتماع السادس وأيضا التعليقات التي طرحت أثناء مناقشة تلك الورقة، و

(b) اضطلاع السكرتارية بعد ذلك بتحقيق انسجام مسودة سياسات وإرشادات العمليات المؤقتة المعنية بحصول الأطراف على موارد من صندوق التكيف مع المعايير الائتمانية، وتوزيع النص بين الدورات لاستقاء التعليقات من قبل المجلس.

(c) تقديم مسودة سياسات وإرشادات العمليات المؤقتة لإقرارها في الاجتماع السابع للمجلس.

### القرار رقم (Decision B.6/2)

(بلم) وضع الصيغة النهائية لمسودة سياسات وإرشادات العمليات المؤقتة المعنية بحصول الأطراف على موارد من صندوق التكيف

33. قام الرئيس بتأجيل النظر في هذا البند إلى الاجتماع السابع للمجلس.

(جيم) الصفة القانونية لمجلس إدارة صندوق التكيف

34. استمع المجلس إلى عروض تقديمية من قبل حكومتي ألمانيا وباربادوس بشأن عرض استضافة مجلس إدارة صندوق التكيف. وقام بعمل العرض التقديمي من جانب حكومة ألمانيا السيد فرانك فاس- ميني، رئيس قسم "السياسة المناخية وتمويل الأنشطة المناخية"

الذي قال إنه إذا قرر مجلس إدارة صندوق التكيف قبول عرض الحكومة الألمانية فإن الحكومة ستفاوض على اتفاق بشأن القيام مجاناً بتوفير وصيانة غرف مفروشة لمجلس إدارة صندوق التكيف في مُجمَع الأمم المتحدة في بون. وبعد ذلك دعا السيد رالف سيزارنكي على شرح الآثار القانونية للعرض المقدم من الحكومة الألمانية.

35. متحدثاً بالنيابة عن الحكومة الألمانية، قال السيد سيزارنكي، وهو من المعهد الإيكولوجي، إن منح الصفة القانونية لمجلس إدارة صندوق التكيف يتطلب قيام الحكومة الألمانية باتخاذ إجراءات قانونية داخلية، بل من المحتمل أن تحتاج الحكومة إلى سنّ قانون خاص بشأن منح الصفة القانونية للمجلس. ومن شأن هذا القانون تمكين مجلس إدارة الصندوق من إبرام العقود واكتساب ملكية العقارات والمنقولات والتصرف فيها واتخاذ الإجراءات القانونية والقضائية مما يُنتج عنه تمتع المجلس بنفس الصفة القانونية والحصانات الممنوحة بموجب القانون الألماني لسكترتارية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ. وتتضمن تلك الحصانات حرمة مكاتب مجلس إدارة صندوق التكيف ومرافق اتصالاته وسجلاته ووثائقه ومحفوظاته، فضلا عن الحصانة ضد الإجراءات القانونية فيما يتعلق بأمواله وأصوله وممتلكاته الأخرى.

36. أوضح السيد سيزارنكي أيضا وجود خيارين أمام ألمانيا بشأن منح هذه الصفة القانونية: إما عن طريق التوقيع على اتفاقية مقرّ بين حكومة ألمانيا والأمم المتحدة ومجلس إدارة صندوق التكيف، أو التوقيع على مذكرة تفاهم بين حكومة ألمانيا ومجلس إدارة صندوق التكيف. علماً بأنّ العمليتين متشابهتان، وسوف يستغرق استكمال أية واحدة منهما ما يتراوح بين تسعة أشهر إلى سنة. إلا أن الخيار الأول يستلزم مشاركة نشطة من جانب الأمم المتحدة، وليس من المعلوم ما إذا كانت الأمم المتحدة راعية في المشاركة في مثل هذه الاتفاقية.

37. شرح السيد سيزارنكي أيضا أن الأعضاء والأعضاء المناوبين في مجلس إدارة صندوق التكيف متمتعون فعليا بالحماية في ألمانيا بموجب الاتفاقيات القائمة في أوقات حضورهم اجتماعات المجلس كممثلين لأطراف بروتوكول كيوتو. وفي هذه الحالة، فإن حرية التعبير مكفولة لهم، مع تمتعهم بالحصانة ضد الإجراءات القانونية وضد التوقيف ومصادرة الأمتعة وحقائب السفر والتدخل في خصوصية أوراقهم ووثائقهم. وأضاف أيضا أنه عملاً بالمادة الخامسة من اتفاقية المقرّ المبرمة بين حكومة ألمانيا وسكترتارية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ، التي وفرت الحماية للأشخاص الذين هم في مهمة رسمية بموجب بروتوكول كيوتو، فإنه تم أيضا حماية القرارات المتخذة بين الدورات من قبل مجلس إدارة صندوق التكيف عبر البريد الإلكتروني، حيث تعتبر القواعد الإجرائية لمجلس إدارة صندوق التكيف أن تلك القرارات مُتخذة في مقر اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ

38. ردا على الاستيضاحات، شرح السيد سيزارنكي أنه على الرغم من أن اتفاقية المقر لها قوة إلزام المعاهدة، على عكس مذكرة التفاهم، إلا أن هذين النوعين من الاتفاق لهما آثار متماثلة: ويكمن الاختلاف الرئيسي، بموجب القانون الألماني، في أنه يتعين على الأمم المتحدة الموافقة على المشاركة في العملية حتى تقوم ألمانيا بالتوقيع على اتفاقية المقر. وأكد أيضا أن الخيارين يستلزمان موافقة البرلمان الألماني على إصدار قانون خاص بمجلس إدارة صندوق التكيف، وأنه من الممكن تنفيذ أعمال تحضيرية بهذا الشأن قبل إقرار هذا الخيار أو ذلك. وأوضح أيضا أن منح الصفة القانونية بموجب أي من الخيارين سينطوي على آثار معيارية تشريعية في ألمانيا وأنه ليس في مقدورها إجبار البلدان الأخرى على الاعتراف بالآثار القانونية المترتبة على هذه الصفة القانونية.

39. ردا على أسئلة استيضاحية بشأن منح تأشيرات لأعضاء مجلس الإدارة لتسهيل مشاركتهم في اجتماعات المجلس، قال السيد فاس – ميتز أنه ليس في وسع ألمانيا أن تفعل ما هو أكثر من تقديم نفس تسهيلات التأشيرات الممنوحة للمشاركين في اجتماعات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ. إلا أنه شجع الأعضاء على طلب تأشيرة الدخول المتعددة السفرات. وقال أيضا إنه على الرغم من اقتصار العرض على استضافة مجلس إدارة صندوق التكيف وأنه لم يشمل سكترتارية الصندوق، إلا أن ألمانيا مستعد لاستضافة السكترتارية إذا دُعيت إلى ذلك من قبل مؤتمر الأطراف.

40. شاهد المجلس أيضا عرضاً فيديو من قبل حكومة باربادوس لمساعدة عرضها استضافة مجلس إدارة صندوق التكيف. كما تم أيضا تقديم عرض مكتوب من قبل وزارة الشؤون الخارجية والتجارة الخارجية في باربادوس للنظر فيه من قبل المجلس. وبعد عرض الفيديو، استمع المجلس إلى عروض تقديمية شفوية من قبل سعادة كريستوفر هاكيت مندوب باربادوس الدائم لدى الأمم المتحدة في نيويورك والسيد هافلاند أولمان رئيس المراسم بوزارة الشؤون الخارجية والتجارة الخارجية.

41. ردا على استفسارات عن التسهيلات المقدمة من باربادوس، قال السيد هاكيت إن باربادوس اقترحت دار الأمم المتحدة مكاناً لعمليات مجلس إدارة صندوق التكيف وإن منسق الأمم المتحدة المقيم أفاد الحكومة بوجود حيز لاستيعاب سكترتارية من 12 شخصا وغرف كافية لأربعة اجتماعات على الأقل في السنة، وأنه يمكن عند الاقتضاء استيعاب المزيد من الاجتماعات. وسيتم توفير هذه الغرف مجانا، مع قيام المجلس بدفع تكاليف بسيطة للصيانة وتحمل تكاليف عمليات الصيانة الرئيسية من جانب الحكومة. كما ستدفع الحكومة 75 في المائة من تكلفة المرافق، في حين يتم تسريبا دفع الـ 25 في المائة المتبقية من التكلفة من قبل الجهات التي تشغل دار الأمم المتحدة.

42. أوضح السيد أولمان أنه من الضروري إصدار قانون خاص لمنح الصفة القانونية لمجلس إدارة صندوق التكيف لأن السلطات والصلاحيات في باربادوس تكمن في أيدي الحكومة . وبالتالي فإنه من الممكن منح هذه الشخصية الاعتبارية القانونية خلال شهرين . وشرح أيضا أن حكومة باربادوس قد بذلت كل جهد ممكن لتسهيل إصدار التأشيرات للمكلفين بالأعمال والمهام الرسمية وأنه فور إبلاغ الحكومة من قبل مجلس إدارة صندوق التكيف بأن عضو أو عضو منابو قادم لحضور اجتماع، سيتم عمل الترتيبات لمنح التأشيرة عند الوصول في باربادوس. وستخطر الحكومة شركات الطيران بهذه الترتيبات أيضا، فضلا عن إبلاغ حكومتي الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة لبريطانيا وأيرلندا الشمالية، بوصفهما عادة بلدي المرور العابر للمسافرين إلى باربادوس.

43. وجّه الرئيس الشكر إلى ممثلي حكومتي ألمانيا وباربادوس، مشيرا إلى أنه سيتم النظر في هذين العرّضين بصورة مستفيضة من قبل فريق عمل خاص بتفعيل الشخصية الاعتبارية والصفة القانونية لمجلس إدارة صندوق التكيف . وطلب الرئيس من فريق العمل برئاسة السيد ريتشارد ميويونغ تقديم توصية لينظر فيها المجلس في الاجتماع السابع.

### (دال) تشكيل لجان المجلس

44. قدمت مديرة صندوق التكيف الوثيقة (AFB/B.6/6) التي تضمنت مسودة نطاق اختصاص لجان المجلس التي عُرضت مبدئيا على المجلس في اجتماعه الثالث كوثيقة تحمل رقم (AFB/B.3.12) وأعيد النظر في من قبل المجلس في الاجتماعين الرابع والخامس في الوثيقتين رقم (AFB/B.4/5) ورقم (AFB/B.5/5) على التوالي. وتم تنقيح الوثيقة على ضوء القرار رقم (B.5/5) الذي تقرر بموجبه قيام المجلس في اجتماعه السادس بتشكيل لجنة الأخلاق المسلكية والشؤون المالية ولجنة استعراض المشاريع والبرامج. وفي ذلك القرار، طلب المجلس من السكرتارية أيضا تنقيح نطاق اختصاص تلك اللجان، وتنقيح الاختصاصات العامة للجان المجلس، وعرض الاختصاصات المنقحة على المجلس في اجتماعه السادس.

45. دعا الرئيس المجلس إلى التعليق على الاختصاصات المنقحة، طالبا من الأعضاء ال بدء بالتعليقات الخاصة بلجنة الأخلاق المسلكية والشؤون المالية.

46. في المناقشة التي أعقبت ذلك، تم الإعراب عن القلق تجاه اقتراح تكليف اللجنة بإسداء النصح والمشورة للمجلس حول السياسة العامة لتعبئة الموارد. فقد شعر البعض أن ذلك من صميم دور المجلس، بينما تساءل آخرون عن الموارد الإضافية المتوقعة. وأشير أيضا إلى وجوب احتفاظ المجلس بحق استعراض ومراجعة الأداء العام للصندوق. ورأى آخرون وجوب تشكيل اللجنة من مجموعة أصغر من العدد المقترح، بينما رأى البعض الآخر أنه ينبغي تشكيل اللجنة من أعضاء وأعضاء مناوبين وخبراء مستقلين.

47. تمت الإشارة أيضا إلى حاجة اللجنة إلى النظر فيما هو أكثر من تضارب المصالح عند وضع مدونة قواعد السلوك لرفعها إلى المجلس، وأنه يتعين عليها بحث تقارير هيئات التنفيذ الوطنية عند استعراض الأداء العام للصندوق . وتم أيضا عرض فكرة مؤداها إمكانية اضطلاع اللجنة بالإشراف على عمل السكرتارية وإعطاء إرشادات للقيم.

48. بعد المناقشة تعهد الرئيس بتنقيح نص مسودة اختصاصات لجنة الأخلاق المسلكية والشؤون المالية وتقديم النص المنقح إلى المجلس للنظر فيه في جلسة لاحقة من جلسات الاجتماع

49. نظر المجلس في النص المنقح المتضمن في الوثيقة رقم (AFB/B.6/6/Rev.1) وفي المناقشة التي أعقبت ذلك قيل إن مهمة رفع توصيات إلى المجلس عن اعتماد هيئات التنفيذ الوطنية هي مهمة لجنة الاعتماد ومن ثم جرى حذفها من المهام الموكولة إلى لجنة الأخلاق المسلكية والشؤون المالية. وتم أيضا طرح فكرة أن زيادة أعباء أنشطة لجنة استعراض المشاريع والبرامج قد تنتج عن تكليفها بمهمة استعراض تقارير المشاريع والبرامج المقدمة من هيئات التنفيذ الوطنية وهيئات التنفيذ المتعددة الأطراف. إلا أن الرئيس لاحظ أن ذلك يمثل وظيفة ضرورية لتلك اللجنة لأداء مهمتها . وأخيرا فيما يتعلق بالإرشادات العامة الخاصة باللجان، ساد التفكير بأن أية قائمة للخبراء يجب أن تراعي توازن التمثيل الإقليمي، وإن كانت هناك حاجة لضمان استيفاء الخبراء لمعايير القدرة والكفاءة الدولية. وترد في المرفق السادس بالتقرير الحالي نطاق اختصاص كل لجنة الأخلاق المسلكية والشؤون المالية ولجنة استعراض المشاريع والبرامج، التي تم تعديلها شفويا.

50. بعد المناقشة، قام الرئيس بتوزيع قائمة بأسماء أعضاء اللجنتين . ويتضمن المرفق السابع بالتقرير الحالي قائمة بأسماء أعضاء اللجنتين. واقترح الرئيس أيضا أن يتم اختيار رئيس لجنة الأخلاق المسلكية والشؤون المالية ونائب رئيس لجنة استعراض المشاريع والبرامج من بين أعضاء وأعضاء مناوبين من الأطراف المدرجة في المرفق الأول واختيار رئيسي لجنة استعراض المشاريع والبرامج ونائب رئيس لجنة الأخلاق المسلكية والشؤون المالية من بين أعضاء وأعضاء مناوبين من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول.

51. بعد التشاور والمداولة، قرر المجلس:

(a) اعتماد نطاق اختصاص كل من لجنة الأخلاق المسلكية والشؤون المالية ولجنة استعراض المشاريع والبرامج والإرشادات العامة للجان المجلس المتضمنة في المرفق الثامن بالتقرير الحالي؛

(b) تعيين:

(i) السيدة دينارا غيرشنيكوفو رئيسا للجنة الأخلاق المسلكية والشؤون المالية؛

(ii) السيدة ميرلين فان فور نائبا لرئيس لجنة الأخلاق المسلكية والشؤون المالية؛

(iii) السيد أمجد عبدالله رئيسا للجنة استعراض المشاريع والبرامج؛ و

(iv) السيد هانز أولاف إيبريك نائبا لرئيس لجنة استعراض المشاريع والبرامج.

### القرار رقم (Decision B.6/3)

#### (هـ) تعديل القواعد الإجرائية لصندوق التكيف

52. قام الرئيس بتأجيل النظر في هذا البند إلى الاجتماع السابع للمجلس.

#### (و) شعار صندوق التكيف

53. دعا الرئيس نائبه السيد فارق إقبال خان، الذي ترأس لجنة اختيار شعار صندوق التكيف، إلى عرض نتائج مسابقة وضع شعار للصندوق. وقال السيد خان إن اللجنة المكونة من أعضاء من المجلس ومديرة الصندوق تلقت حوالي 25 مقترحا لشعار الصندوق. واختارت اللجنة الشعار طبقا لمعايير محددة مسبقا: شعار سهل الاستنساخ؛ ولافت للنظر؛ مع سهولة تمييز التسمية المختصرة للصندوق (af). وبعد إمعان النظر، اختارت اللجنة تصميمًا لنبته لها بُرُعمان يشكلان (af) لأنه يرمز إلى الأمل الذي يبعثه الصندوق فيما يرمز اللون الأخضر إلى ضرورة تعهد الصندوق بفائق العناية وكريم الرعاية. ويرد الشعار المُختار في المرفق الثامن بالتقرير الحالي. وطبق لما اتفق عليه مسبقا، سيتم منح الفائز السيد أندرو م. وي من الفلبين تذكرتي سفر إلى بون ذهابا وإيابا وبدل الإعاشة اليومي خلال فترة إقامته لحضور حفل توزيع الجوائز.

54. أشاد المجلس بالشعار المختار وقرر اعتماده شعارا رسميا لصندوق التكيف.

### القرار رقم (Decision B.6/4)

#### بند جدول الأعمال رقم 8: القضايا المالية

#### (أ) وضعية الصندوق الاستثماري الإداري

55. قدّم ممثل السكرتارية الوثيقة رقم (AFB/B.6/8/Rev.2) التي تضمنت أوضاع الصندوق الاستثماري الإداري حتى 15 يونيو/ حزيران 2009، وترد هذه الوثيقة في المرفق التاسع بالتقرير الحالي. وقال أيضا إن صندوق التكيف قد تلقى مساهمة قدرها 117.90 يورو من مدرسة قامت بجمع هذا المبلغ من الطلبة والطالبات.

56. جرت مناقشة هذا البند في جلسة مغلقة.

57. ناقش المجلس المساهمات المستحقة السداد المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمملكة المتحدة وأستراليا. ونظرا لأن سداد هذه المبالغ محكومٌ باتفاقيات ثنائية مبرمة بين القيم على الصندوق والمانحين، فقد اتفق على تشاور القيم مع المانحين في هذا الشأن.

58. بعد المناقشة، قرر مجلس إدارة صندوق التكيف سداد قرض قيمته 700 ألف دولار أمريكي مُقترض من صندوق أقل البلدان نمواً، على أن يتم السداد من الموارد المتبقية في الصندوق الاستثماري الإداري.

### القرار رقم (Decision B.6/5)

(ب) موازنة مجلس وسكرتارية صندوق التكيف عن الفترة من 1 يوليو/تموز 2009 إلى 30 يونيو/حزيران 2010



59. قدم ممثل السكرتارية الوثيقة رقم (AFB/B.6/9/Rev.2) التي تتضمن الموازنة المنقحة لمجلس إدارة صندوق التكيف والسكرتارية عن الفترة من 1 يوليو/تموز 2009 إلى 30 يونيو/حزيران 2010.

60. جرت مناقشة هذا البند في جلسة مغلقة.

61. أثناء المناقشة، اعترف المجلس ببعض المزايا العملية الناتجة عن استخدام موظفين غير متفرغين (بدوام جزئي) من صندوق البيئة العالمية لتقديم خدمات السكرتارية لمجلس إدارة صندوق التكيف . إلا أنه تم أيضا الإعراب عن الاعتقاد بأن تلك السياسة أدت إلى ممارسة خاصة في التوظيف مما أدى بدوره إلى ضعف خدمة مجلس الإدارة من قبل موظفين مؤقتين يعرفون القليل عن أنشطة المجلس. وشدد العديد من أعضاء المجلس على الحاجة إلى موظفين متفرغين وأكثر تفانيا في العمل بالسكرتارية . وجرى أيضا الإعلان عن القلق لأن الموازنة المنقحة لم تقدم أية أرقام للبنود الخطية في الموازنة فيما يتعلق بالموظفين العاملين بدوام جزئي من منسوبي صندوق التنمية العالمية. وترد الموازنة المنقحة في المرفق العاشر بالتقرير الحالي.

62. بعد المناقشة، قرر المجلس:

(a) اعتماد مبلغ 2,288,933 دولارا أمريكيا في الموازنة لتغطية تكاليف عمليات مجلس وسكرتارية صندوق التكيف في الفترة من 1 يوليو/تموز 2009 إلى 30 يونيو/حزيران 2010، من الموارد المتاحة للصندوق الاستئماني الذي تم إنشاؤه حديثا والتابع لصندوق التكيف. ويحتوي المرفقان الحادي عشر والثاني عشر بالتقرير الحالي على الموازنة المعتمدة لمجلس وسكرتارية صندوق التكيف عن الفترة من 1 يوليو/تموز 2009 إلى 30 يونيو/حزيران 2010؛

(b) التنويه إلى مبلغ 398,370 دولارا أمريكيا الخاص بتغطية تكاليف مديرة صندوق التكيف عن سنتين والمعتمد فعليا في موازنة 2008؛

(c) مطالبة رئيس مجلس إدارة صندوق التكيف بالحصول على إيضاحات من رئيس سكرتارية مجلس إدارة الصندوق بشأن المبالغ التي دفعها صندوق التكيف لكل شخص من الموظفين غير المتفرغين الذين قاموا بأنشطة خدمات السكرتارية للمجلس ورفع تقرير للمجلس عن ذلك في الاجتماع السابع؛

(d) مطالبة رئيس مجلس إدارة صندوق التكيف بتشجيع رئيس سكرتارية مجلس إدارة الصندوق على الاستعانة بشكل مستمر بنفس الموظفين غير المتفرغين لخدمة أنشطة المجلس من أجل بناء ذاكرة مؤسسية بين القائمين بتقديم أنشطة سكرتارية إلى المجلس؛ و

(e) مطالبة الرئيس بإبلاغ رئيس سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف بشواغل المجلس بشأن عدد وظائف العمل بدوام جزئي، ومطالبة السكرتارية بالقيام، حيثما أمكن، بدمج تلك الوظائف فيما يعادلها من وظائف لعاملين متفرغين بدوام كاملين.

#### القرار رقم (Decision B.6/6)

#### (جيم) موازنة خدمات القيم عن الفترة من 1 يوليو/تموز 2009 إلى 30 يونيو/حزيران 2010

63. قدم القيم الوثيقة رقم (AFB/B.6/12/Rev.1) التي تضمنت تقديرات الموازنة لخدمات القيم إلى صندوق التكيف عن الفترة من 1 يوليو/تموز 2009 إلى 30 يونيو/حزيران 2010.

64. جرت مناقشة هذا البند في جلسة مغلقة.

65. أثناء المناقشة، أعرب المجلس عن القلق تجاه بعض البنود الخطية في الموازنة المتضمنة في الوثيقة ولاحظ وجود بعض الافتراضات المختلفة المستخدمة لبنود خطية متماثلة في موازنة مجلس وسكرتارية صندوق التكيف المنظورة في بند جدول الأعمال رقم 8 (ب) أعلاه والموازنة المقترحة من قبل القيم على الصندوق . وطلب المجلس أيضا توضيحا لبعض البنود المدرجة في بند الموازنة الخاص بتحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال، وطلب من القيم البحث عن سبل لتخفيض تكلفة الخدمات المقدمة من القيم حيثما أمكن ذلك.

66. عقب المناقشة، قرر المجلس اعتماد تقديرات الموازنة لخدمات القيم إلى صندوق التكيف عن الفترة من 1 يوليو/تموز 2009 إلى 30 يونيو/حزيران 2010. وترد تقديرات الموازنة المعتمدة من قبل المجلس في المرفق الحادي عشر بالتقرير الحالي.

**القرار رقم (Decision B.6/7)****(دال) خطة العمل لسنة 2009**

67. قَدِّمَت مديرة صندوق التكيف خطة عمل مجلس إدارة صندوق التكيف لسنة 2009 كما وردت في الوثيقة رقم (AFB/B.6/10). وعقب المناقشة، قرر المجلس اعتماد خطة العمل لسنة 2009 حسب تعديلها شفهيًا. ويرد النص المُعدَّل في المرفق الثاني عشر بالتقرير الحالي.

**القرار رقم (Decision B.6/8)****بند جدول الأعمال رقم 9: خطاب دعوة الأطراف المؤهلة للاعتماد في صندوق التكيف**

68. عقب المناقشة التي أُجريت، قام الرئيس بتأجيل النظر في هذا البند إلى الاجتماع السابع للمجلس.

**بند جدول الأعمال رقم 10: تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن نظامه المعني بالاستشاريين الإقليميين**

69. دعا الرئيس السيدة جوييتي ماتهور- فيليب، مسؤولة برامج أولى في قسم صندوق البيئة العالمية ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة، إلى عمل عرض تقديمي عن نظام الاستشاريين الإقليميين لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وفي عرضها التقديمي، ألفت السيدة ماتهور- فيليب الضوء على خبرة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال التأقلم والتكيف وقامت بتذكير المجلس بأن قضية التكيف لها طابعها الإقليمي وارتباطها بالنظام الإيكولوجي، وأن الحلول المتعلقة بها حلول إقليمية أيضا. وفي وسع برنامج الأمم المتحدة للبيئة مساندة صندوق التكيف بعدة طرق مثل تقديم الدعم الفني والمساندة على صعيد السياسات إلى مجلس إدارة صندوق التكيف، علاوة على المساندة التحليلية والعلمية، كما يستطيع البرنامج مساعدة البلدان على بناء القدرات والحصول على الأموال من خلال نظامه المعني بالاستشاريين الإقليميين أو من خلال عمله كإحدى هيئات التنفيذ المتعددة الأطراف.

70. شرحت السيدة ماتهور- فيليب للمجلس أيضا نظام الاس تشاريين الإقليميين لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وهؤلاء الاستشاريون هم خبراء محايدون من المناطق المتعاملة مع البر نامج، جرى تدريبهم على المساعدة في بناء القدرات اللازمة لإعداد المشاريع وتنفيذها وتقديم المشورة بشأن إنجاز المشاريع. وقالت إن برنامج الأمم المتحدة للبيئة قام بتسهيل التواصل الإلكتروني فيما بين الاستشاريين الإقليميين من أجل تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب.

71. بعد ذلك العرض التقديمي، استمع المجلس أيضا إلى عرض تقديمي آخر من قبل السيدة بوليم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التي استعرضت ورقة غير رسمية تضمنت خطابا إلى رئيس مجلس إدارة صندوق التكيف من السيد أولاف كيجورفن، مدير البرنامج المساعد ومدير مكتب السياسات الإنمائية ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ويرد هذا الخطاب في المرفق الثالث عشر بالتقرير الحالي.

72. في عرضها التقديمي، قالت السيدة ليم إن صندوق التكيف كان تطورا هاما، وطمأنت المجلس أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي راغب في المساهمة في تدعيم نجاح الصندوق من خلال ال مساعدة في بناء القدرات الوطنية والإقليمية اللازمة للتكيف مع تغير المناخ. فلدَى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي محفظة كبيرة لعمليات التكيف مع تغير المناخ تتضمن تدخلات وطنية وإقليمية وعالمية. واشتملت المساعدات على مساندة تنمية القدرات المالية المؤسسية، والمساعدة في تنفيذ أنظمة إدارة المعلومات. وإنجاز ذلك، استخدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إستراتيجيات مبتكرة من شأنها تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب والتعليم من النظراء.

73. وجه الرئيس الشكر إلى ممثلي برنامج الأمم المتحدة للبيئة و برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على ع رضيهما مشيراً إلى العمل النشط من قبل هاتين المنظمين لإتاحة بناء القدرات في مجال التكيف. ورحب بمبادراتهما.

**بند جدول الأعمال رقم 11: أمور أخرى****المساهمات الطوعية**

74. ردا على سؤال بشأن الطلاب الذين قدموا مساهمة طوعية إلى الصندوق حسب المشار إليه في بند جدول الأعمال 8 (أ)، قالت مديرة الصندوق إنها سوف تستفسر عن اسم المدرسة المعنية وأسماء المتبرعين والمتبرعات . وقال الرئيس إن الطلبة والطالبات أظهروا حماسا يستحق الثناء كقدوة للآخرين. وأعرب المجلس بالإجماع عن شكره الجزيل لهؤلاء الأطفال، وقرر مطالبة الرئيس بإرسال خطاب شكر إلى المدرسة فور معرفة اسمها، ونشر إشعار بشأن هذه المساهمة على موقع صندوق التكيف.

#### القرار رقم (Decision B.6/9)

##### الاجتماع التاسع لمؤتمر أطراف اتفاقية مكافحة التصحر

75. قام السيد أوكتاڤيو بيريز باردو (الأرجنتين، أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) بإحاطة المجلس علما بالاجتماع التاسع لمؤتمر أطراف اتفاقية مكافحة التصحر المقرر انعقاده في بوينس آيريس، الأرجنتين، في الفترة من 12 سبتمبر/ أيلول إلى 2 أكتوبر/ تشرين الأول 2009. ويتضمن برنامج هذا الاجتماع جزءا رفيع المستوى في 28-29 سبتمبر/ أيلول 2009 سيضم جلسة حوار تفاعلي بين كبار مسؤولي الأطراف الحاضرة في الاجتماع. وسيتم تخصيص جزء من هذه الجلسة لبحث الروابط بين تغير المناخ والتصحر ودور الأراضي في المفاوضات الجارية في كوبنهاغن بشأن النظام الجديد لتغير المناخ. وقال السيد بيريز باردو إن الاجتماع سيكون مهما بالنسبة لجمعية المهتمين بقضايا التكيف وحث الأعضاء والأعضاء المناوبين على حضوره حيثما أمكن ذلك.

##### تقرير عن البرنامج التجريبي المعني بالمرونة تجاه المناخ

76. نظرا لعدم توافر الوقت الكافي، تم تأجيل عرض السيدة ميرلين فان فور (جنوب أفريقيا، أفريقيا) لتقرير عن الاجتماع الأخير للبرنامج التجريبي المعني بالمرونة تجاه المناخ (PPCR) إلى الاجتماع السابع للمجلس.

#### بند جدول الأعمال رقم 12: تاريخ ومكان انعقاد الاجتماع السابع لمجلس إدارة صندوق التكيف

77. أكد الرئيس أن المجلس سوف يعقد اجتماعه السابع في بون في الفترة من 14 إلى 16 سبتمبر/أيلول 2009. وعقب المناقشة التي سعت إلى حل بعض صعوبات المواعيد الزمنية التي واجهت العديد من الأعضاء والأعضاء المناوبين، أكد الرئيس الاجتماع الثامن سينعقد في بون في الفترة من 16 إلى 18 نوفمبر/تشرين الثاني 2009.

#### بند جدول الأعمال رقم 13: اعتماد التقرير واختتام الاجتماع

78. في الختام، قام الرئيس بتذكير المجلس بإنجازاته في الاجتماع الحالي. فقد قام المجلس بتشكيل لجنين ووضع الموازنة السنوية لكل من سكرتارية صندوق التكيف والقيم على الصندوق. واختار المجلس شعارا للصندوق، وتلقى أول مساهمة طوعية قدرها 117.90 يورو. وقام المجلس أيضا بدفع مسألة المعايير الانتمائية إلى نقطة إدراجها في مسودة سياسات وإرشادات العمليات المؤقتة المعنية بحصول الأطراف على موارد من صندوق التكيف، وتوقع الرئيس أنه في مقدور المجلس أن يعتمد تلك المعايير في اجتماعه السابع. وقام الرئيس أيضا بتذكير المجلس بتلقيه عرضين لاستضافة مجلس إدارة صندوق التكيف وأنه سيتم بحث هذين العرضين من قبل فريق العمل الخاص الذي تم تشكيله في الاجتماع الرابع. وسيقوم فريق العمل بتقييم العرضين بين الدورات ورفع توصية على المجلس للنظر فيها في الاجتماع السابع.

79. عقب التبادل المعتاد لعبارات المجاملة، أعلن الرئيس اختتام الاجتماع في الساعة 5:00 من مساء الأربعاء الموافق 17 يونيو/ حزيران 2009.

جدول الأعمال المعتمد للاجتماع السادس

1. افتتاح الاجتماع
2. المسائل التنظيمية  
ألف. اعتماد جدول الأعمال  
باء. تنظيم العمل  
جيم. مكان المراقبين
3. تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين جدد
4. تقرير الرئيس عن الأنشطة التي تتخلل الدورات
5. التقرير الخاص بأنشطة السكرتارية
6. تحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال
7. القضايا المتبقية من الاجتماع الخامس للمجلس  
أ. تقرير عن المعايير الائتمانية وإدارة المخاطر الائتمانية  
ب. وضع الصيغة النهائية لمسودة سياسات وإرشادات العمليات المؤقتة المعنية بحصول الأطراف على موارد من صندوق التكيف  
ج. الصفة القانونية لمجلس إدارة صندوق التكيف  
د. تشكيل لجان المجلس  
هـ. تعديل القواعد الإجرائية لمجلس إدارة صندوق التكيف  
و. شعار صندوق التكيف
8. القضايا المالية  
أ. وضعية الصندوق الاستئماني الإداري  
ب. موازنة مجلس وسكرتارية صندوق التكيف عن الفترة من 1 يوليو/تموز 2009 إلى 30 يونيو/ حزيران 2010  
ج. موازنة خدمات القيم عن الفترة من 1 يوليو/تموز 2009 إلى 30 يونيو/ حزيران 2010  
د. خطة العمل لسنة 2009
9. خطاب دعوة الأطراف المؤهلة للاعتماد في صندوق التكيف
10. تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن نظامه المعني بالاستشاريين الإقليميين
11. أمور أخرى
12. تاريخ ومكان انعقاد الاجتماع السابع لمجلس إدارة صندوق التكيف
13. اعتماد التقرير واختتام الاجتماع

المرفق الثاني

الأعضاء والأعضاء المناوبون الحاضرون في الاجتماع الرابع (السادس طبعاً مُش الرابع)

الأعضاء		
الاسم	البلد	المجموعة صاحبة المصلحة
Mr. Cheikh Ndiaye Sylla	السنغال	أفريقيا
Ms. Merlyn Van Voore	جنوب أفريقيا	أفريقيا
Mr. Mahendra Siregar	إندونيسيا	آسيا
Mr. Mohammed Al-Maslamani	قطر	آسيا
Mr. Jerzy Janota Bzowski	بولندا	أوروبا الشرقية
Ms. Medea Inashvili	جورجيا	أوروبا الشرقية
Mr. Jeffery Spooner	جامايكا	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
Mr. Luis Santos	أوروغواي	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
Mr. Anton Hilber	سويسرا	بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى
Mr. Jan Cedergren	السويد	بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى
Mr. Selwin Hart	باربادوس	بلدان الجزر الصغيرة النامية
Mr. Richard Muyungi	جمهورية تنزانيا المتحدة	أقل البلدان نمواً
Mr. Julien Rencki	فرنسا	الأطراف المدرجة في المرفق الأول
Mr. Hiroshi Ono	اليابان	الأطراف المدرجة في المرفق الأول
Mr. Ricardo Lozano Picón	كولومبيا	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول
Mr. Farrukh Iqbal Khan	باكستان	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول

الأعضاء المناوبون		
الاسم	البلد	المجموعة صاحبة المصلحة
Mr. Richard Mwendandu	كينيا	أفريقيا
Mr. Elsayed Sabry Mansour	مصر	أفريقيا
Mr. Damdin Davgadorj	منغوليا	آسيا
Ms. Tatyana Ososkova	أوزبكستان	آسيا
Ms. Dinara Gershinkova	الاتحاد الروسي	أوروبا الشرقية
Ms. Iryna Trofimova	أوكرانيا	أوروبا الشرقية
Mr. Octavio Pérez Pardo	الأرجنتين	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
Mr. Luis Paz Castro	كوبا	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
Mr. Hans Olav Ibrekk	النرويج	بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى
Mr. Markku Kanninen	فنلندا	بلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى
Mr. Amjad Abdulla	ملديف	بلدان الجزر الصغيرة النامية
Ms. Vanessa Alvarez Franco	أسبانيا	الأطراف المدرجة في المرفق الأول
Mr. Yvan Biot	المملكة المتحدة لبريطانيا وأيرلندا الشمالية	الأطراف المدرجة في المرفق الأول
Mr. William Kojo Agyemang-Bonsu	غانا	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول
Mr. Bruno Sekoli	ليسوتو	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول

## وثيقة حلف اليمين الرسمية

أنا،

العضو/ العضو المناوب في مجلس إدارة صندوق التكيف أوقع وأوافق على الالتزام باليمين الرسمي أدناه قبل المباشرة/ الاستمرار في عملي بالمجلس:

"أقسم بأنني سأقوم بأداء واجباتي وممارسة سلطاتي كعضو (ة) أو عضو(ة) مناوب(ة) لمجلس إدارة صندوق التكيف بشرف وأمانة وحيادية وبوازع من ضمير.

كما أقدم أنني، وفقاً لمسؤولياتي في إطار صندوق التكيف، لن أفصح، حتى بعد انتهاء وظيفتي، عن أية معلومات سرية أعلم بها بسبب قيامي بواجباتي في مجلس إدارة صندوق التكيف.

وسأقوم على الفور بالإفصاح لمجلس إدارة صندوق التكيف عن أية مصلحة في أي أمر مطروح أمام المجلس إن كان ذلك يمثل تضارباً في المصالح أو قد لا يتوافق مع شروط الاستقلالية والحيادية المتوقعة من العضو (ة) أو العضو(ة) المناوب(ة) لدى مجلس إدارة صندوق التكيف، وسأنأى بنفسني عن المشاركة في أي عمل خاص بصندوق التكيف يتعلق بهذا الأمر."

بون، في الخامس عشر من يونيو/حزيران 2009

التوقيع

الاسم (بأحرف واضحة)

## المرفق الرابع

### الأموال المتاحة في الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف بعد تدشين مبيعات شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة

#### تقرير من إعداد البنك الدولي بوصفه القيم على صندوق التكيف

1. يتمثل غرض هذا التقرير في إحاطة مجلس إدارة صندوق التكيف بوضعية الأموال المتاحة في الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف، والنتيجة عن المبيعات الأولى لشهادات خفض الانبعاثات المعتمدة. في نهاية يوم العمل في 12 يونيو/ حزيران 2009، بلغت الإيرادات المتحصلة من مبيعات شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة حوالي **18.33 مليون دولار أمريكي** على النحو التالي: (أ) 10.29 مليون دولار في حساب الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف، (ب) مبلغ إضافي يعادل 8.04 مليون دولار أمريكي سيتم تحويله إلى دولارات أمريكية وإيداعه في الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف في الأيام القادمة.
2. اعتمد مجلس إدارة صندوق التكيف التزامات تبلغ إجمالاً 3.75 مليون دولار أمريكي وترتبط بسداد: (أ) قرض من صندوق أقل البلدان نمواً إلى الصندوق الاستئماني الإداري<sup>1</sup> (700 ألف دولار أمريكي)، (ب) مساهمات للصندوق الاستئماني الإداري من قبل مانحين طلبوا سداد تلك المساهمات (1.68 مليون دولار أمريكي)؛ (ج) تكلفة خدمات القيم في الفترة من يوليو/ تموز 2008 إلى يونيو/ حزيران 2009 المعتمدة من قبل مجلس إدارة صندوق التكيف (1.36 مليون دولار أمريكي). التزامات بمبلغ إضافي قدره 3.75 مليون دولار أمريكي بانتظار موافقة مجلس إدارة صندوق التكيف، وهي تتكون من: (أ) تقديرات الموازنة لخدمات القيم لصندوق التكيف للسنة المالية 2009 (1.46 مليون دولار أمريكي)؛ (ب) مصروفات سكرتارية ومجلس إدارة صندوق التكيف في موازنة السنة المالية 2009 (2.29 مليون دولار أمريكي).
3. الرصيد المتبقي في الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف بعد سداد المبالغ الموضحة بالتفصيل أعلاه، والمتاح لمساند قرارات التمويل الإضافي، يبلغ 10.83 مليون دولار تقريباً.
4. يعرض الجدول 1 التفاصيل الخاصة بالوضع الراهن للموارد المتاحة في الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف.

<sup>1</sup> الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين لسكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف.



الجدول 1

<b>الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف</b> <b>جدول الأموال المتاحة</b> <b>حتى 12 يونية/حزيران، 2009</b> <b>(بملايين الدولارات الأمريكية)</b>	
<b>* 18.33</b>	<b>1. الأرصدة الاستثمارية</b> أ. تحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال أ/ ب. إيرادات شهادات خفض الانبعاثات الجاري تحويلها إلى دولارات أمريكية ب/
10.29	
<b>* 8.04</b>	
<b>3.75</b>	<b>2. المبالغ الملتزم بها والمنتظر صرفها</b> أ. قرض من صندوق أقل البلدان نموا ب. سداد مساهمات المانحين المقدمة إلى الصندوق الاستئماني الإداري ج/ ج. خدمات القيم في موازنة السنة المالية 2009
0.70	
1.68	
1.37	
<b>3.75</b>	<b>3. مبالغ مقترحة بانتظار موافقة مجلس إدارة صندوق التكيف</b> أ. تقديرات مقترحة لخدمات القيم في موازنة السنة المالية 2010 ب. الموازنة المقترحة لمجلس وسكرتارية صندوق التكيف للسنة المالية 2010 ج. خدمات القيم في موازنة السنة المالية 2009
1.46	
2.29	
<b>* 10.83</b>	<b>4. الأموال المتاحة لمساندة قرارات التمويل لمجلس إدارة صندوق التكيف (4=1-2)</b> <b>(3)</b>
<p>أ/ الإيرادات النقدية الفعلية بالدولار الأمريكي المتحصلة من تحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال والموجودة في الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف .            ب/ تقديرات لإيرادات تحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال والمنتظر تحويلها إلى دولارات أمريكية حتى 12 يونية/حزيران 2009.            ج/ مساهمات إلى الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين لسكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف، وهي مقدمة من أستراليا، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمملكة المتحدة، والواجب سدادها طبقا للشروط الواردة في اتفاقيات الصندوق الاستئماني وموافقة مجلس إدارة صندوق التكيف في اجتماعه الخامس .</p> <p>* تخضع لتأكيد أسعار الصرف الفعلية المنطبقة على إيرادات تحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال .</p>	

## المعايير الائتمانية الموصى بها لمجلس إدارة صندوق التكيف

تتحمل هيئات التنفيذ الوطنية وهيئات التنفيذ المتعددة الأطراف المسؤولية الكاملة عن الإدارة العامة للمشاريع والبرامج التي يمولها صندوق التكيف، وسوف تتحمل كافة المسؤوليات في المجالات المالية والرصد ورفع التقارير [الفقرة 26 – إجراءات العمليات]

في اجتماعه السابع في سبتمبر / أيلول 2009، اعتمد مجلس إدارة صندوق التكيف المعايير الائتمانية التالية التي تحكم استخدام وصرف أموال صندوق التكيف وإعداد ورفع تقارير عنها.

- النزاهة والإدارة المالية  
وجوب إعداد البيانات والقوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية [المتفق عليها دولياً]
- ضمان إجراء عمليات المراجعة (التدقيق) الخارجية. ويجب أن يكون عمل شركة أو مؤسسة المراجعة الخارجية متسقاً مع قواعد وأصول المراجعة المتعارف عليها دولياً مثل معايير المراجعة الدولية (ISA).
- القدرة المؤكدة على المراجعة الداخلية
- وجوب توافر آليات إدارية ملائمة لمنع تضارب المصالح

### أ. القدرة المؤسسية

- تطبيق سياسات وأنظمة التوريدات وفقاً لمبادئ المشتريات والتوريدات المتعارف عليها.
- القدرة على رصد ومتابعة وتقييم تقدم المشاريع/ البرامج.
- توافر القدرة والإجراءات المعنية بالتصدي لسوء الإدارة المالية والأشكال الأخرى للممارسات والتصرفات المشبوهة.
- وجوب أن تكون كافة الترتيبات الائتمانية، بما في ذلك عمليات التدقيق والمراجعة، متسمة بالشفافية الكاملة أمام الأطراف صاحبة المصلحة.

## تسجيل/ اعتماد الهيئات

تتكون عمليات التسجيل/ الاعتماد من الخطوات التالية:

- **الخطوة 1:** تتقدم البلدان بطلبات إلى السكرتارية تثبت فيه استيفاءها الشروط والمتطلبات الائتمانية
- **الخطوة 2:** يقوم المجلس بتشكيل لجنة اعتماد تضم 2 من أعضائه و3 خبراء مستقلين. وتقوم السكرتارية بتقديم المساعدة والمساندة اللازمة للجنة.
- **الخطوة 3:** تقوم لجنة الاعتماد بإجراء استعراض مكتبي للطلب ورفع توصياتها إلى المجلس
- **الخطوة 4:** عند الحاجة إلى المزيد من المعلومات، يمكن أن تقوم اللجنة بعقد مؤتمر هاتفي أو إرسال بعثة إلى البلد المعني
- **الخطوة 5:** يتخذ المجلس القرار اللازم مع إحاطة مُقدم الطلب (عن طريق إشعار كتابي) بالقرار المتخذ.

**ملحوظة:** يجوز في الظروف الاستثنائية الاستعانة بخبير تقييم خارجي لتذليل العقبات وحل القضايا محل الخلاف.

**ملحوظة:** تنحصر توصيات لجنة الاعتماد في فئتين:

- (أ) استيفاء مقدم الطلب للشروط الأساسية والتوصية بالاعتماد
- (ب) احتياج مقدم الطلب إلى معالجة بعض المتطلبات. ويجوز أن توصي اللجنة بتقديم مساندة فنية إلى مقدم الطلب في المجالات التي تتطلب مزيداً من العمل.

## جدول المرفق

معايير إدارة المخاطر الائتمانية الواجب استيفائها والمتطلبات الأخرى النافذة بموجب القرارات

المعايير الائتمانية الرئيسية التي يجب استيفائها:  
الكفاءات التخصصية والقدرات النوعية

المطلوبة الكفاءة التخصصية	القدرة النوعية اللازمة	طرق التحقق الإيضاحية
أولاً: الإدارة والنزاهة المالية	القدرة على تسجيل المعاملات والأرصدة بصورة دقيقة ومنتظمة وفقاً لمعايير ملائمة مصادق عليها من قبل شركة أو مؤسسة مستقلة للتدقيق والمراجعة الخارجية	<ul style="list-style-type: none"> <li>إعداد بيانات وقوائم مالية/ حسابات سنوية مدققة وموثوقة</li> <li>الحسابات المراجعة والمدققة</li> <li>إعداد حسابات مفصلة للوحدات والإدارات</li> <li>استخدام برنامج محاسبة متعارف عليه ومناسب للإجراءات المحاسبية في البلدان النامية</li> <li>قدرة مثبتة على التدقيق والمراجعة الداخلية</li> </ul>
	القدرة على حماية وإدارة وصرف الأموال بكفاءة إلى المستفيدين في التوقيت المناسب	<ul style="list-style-type: none"> <li>تقديرات وتوقعات مالية مثبتة للملاءة المالية</li> <li>إثبات وجود أنظمة ثابتة للدفع/ الصرف</li> </ul>
	كفاءة إعداد خطط مالية وموازنات ذات طبيعة تطلعية للمستقبل	<ul style="list-style-type: none"> <li>شواهد وأدلة على إعداد موازنات للمؤسسات أو المشاريع أو الإدارات/ الوزارات</li> <li>إثبات القدرة على الإنفاق ضمن حدود الاعتمادات المرصودة في الموازنة</li> </ul>
ثانياً: القدرة المؤسسية الضرورية	الأهلية القانونية للتعاقد مع صندوق التكيف والغير	<ul style="list-style-type: none"> <li>إثبات التمتع بالشخصية الاعتبارية الضرورية إذا لم تكن الجهة المعنية إدارة أو مؤسسية حكومية.</li> <li>إثبات الأهلية/ الصلاحية القانونية والقدرة المباشرة على تلقي الأموال</li> </ul>
	إجراءات التوريدات التي تنصّ على شفافية المنافسة	<ul style="list-style-type: none"> <li>أدلة على توافر سياسات وإجراءات خاصة بالتوريدات على المستويات الوطنية بما يتفق مع الممارسات والقواعد الدولية المعترف بها (بما في ذلك إجراءات تسوية وحل المنازعات)</li> </ul>
	القدرة على تنفيذ عمليات الرصد والمتابعة والتقييم	<ul style="list-style-type: none"> <li>إثبات توافر قدرات قائمة للرصد والمتابعة والتقييم</li> </ul>
	القدرة على تحديد وتطوير وتقييم المشاريع	<ul style="list-style-type: none"> <li>توافر الموارد/ القدرة على الحصول عليها وسجلات الإنجاز المؤكدة بشأن تنفيذ أنشطة التقييم</li> </ul>

الكفاءة التخصصية المطلوبة	القدرة النوعية اللازمة	طرق التحقق الإيضاحية
	<p>الكفاءة في الإدارة أو الإشراف على تنفيذ المشاريع/ البرامج بما في ذلك القدرة على إدارة شؤون الجهات المتلقية الفرعية ومساندة تنفيذ وإنجاز المشاريع/البرامج</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• توافر الفهم والقدرة على معالجة الجوانب الفنية والمالية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والقانونية للمشروع والآثار المترتبة عليها</li> <li>• كفاءة مؤكدة في تنفيذ أو الإشراف على تنفيذ مشاريع/ برامج ذات طبيعة مماثلة للمشروع أو البرنامج المعتمزم تنفيذه</li> </ul>
<p>ثالثاً: الشفافية وصلاحيات التحقيق الذاتية</p>	<p>كفاءة التصدي لسوء الإدارة المالية والأشكال الأخرى للممارسات والتصرفات المشبوهة</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• إثبات القدرة ووجود الإجراءات المعنية بالتصدي لسوء الإدارة المالية والأشكال الأخرى للممارسات والتصرفات المشبوهة</li> </ul>

لجنة الأخلاق المسلكية والشؤون المالية

مسودة نطاق الاختصاص

1. تتولى لجنة الأخلاق المسلكية والشؤون المالية (EFC) مسؤولية تقديم المشورة إلى المجلس بشأن القضايا المتعلقة بتضارب المصالح، وقواعد السلوك المهني والأخلاقي، والشؤون المالية، والتدقيق والمراجعة المالية.

2. في هذا الصدد، تضطلع اللجنة بـ:

(أ) وضع مسودة مدونة قواعد السلوك، ورفعها لاعتمادها من قبل المجلس، عملاً بما ورد في القسم السابع من القواعد الإجرائية من أجل حماية أعضاء المجلس والأعضاء المناوبين وموظفي السكرتارية من أي تضارب مصالح في مشاركاتهم، وتحديد حالات تضارب المصالح والإجراءات المتعلقة بها.

(ب) إشراف على تطبيق مدونة قواعد السلوك ومعالجة الاختلافات بشأن تفسيرها وتأويلها وعواقب الإخلال بالمدونة وانتهاكها؛ إجراء المراجعة وتقديم المشورة بشأن الموازنة الخاصة بالمصروفات التشغيلية للمجلس والسكرتارية والقيم على الصندوق

(ج) تقديم المشورة للمجلس حول النهج والسياسة العامة لتعبئة الموارد، بما في ذلك التوصيات المقدمة من القيم بشأن تحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال وتلقي مساهمات من مصادر أخرى؛

(د) استعراض ومراجعة البيانات المالية للصندوق؛

(هـ) استعراض أداء الصندوق وهيئات التنفيذ الوطنية وهيئات التنفيذ المتعددة الأطراف باستخدام كل من التقييمات الداخلية والخارجية، والتقارير المقدمة من تلك الهيئات، والمصادر الأخرى حسب الملاءمة؛

(و) تناول القضايا المتعلقة برصد وتقييم المشاريع والبرامج؛ بما في ذلك، من بين أمور أخرى، تقارير الأوضاع السنوية، وتقارير الرصد السنوي، والمسائل الأخرى، طبقاً للفقرات 42 إلى 45 من سياسات وإرشادات العمليات؛

(ز) الإشراف على أنشطة السكرتارية بما في ذلك التوظيف وتوريد الخدمات والأنشطة الأخرى المتعلقة بمسؤولية اللجنة؛

(ح) الإشراف على أنشطة القيم في المجالات المتعلقة بمسؤولية اللجنة؛

(a) النظر في أي موضوع حسبما يراه المجلس ملائماً.

3. يجوز للجنة أن تطلب، في سياق أداء وظائفها وبالتشاور مع رئيس المجلس، المساعدة و /أو المشورة من جانب الخبراء والمختصين؛

4. يمكن للقيم على الصندوق حضور اجتماعات اللجنة إذا كان الموضوع محل المناقشة يتطلب ذلك.

## لجنة استعراض المشاريع والبرامج

### مسودة نطاق الاختصاص

1. تتولى لجنة استعراض المشاريع والبرامج مسؤولية مساعدة المجلس في المهام المرتبطة باستعراض المشاريع /البرامج طبقاً لسياسات وإرشادات العمليات المؤقتة المعنية بحصول الأطراف على موارد من صندوق التكيف (سياسات وإرشادات العمليات) وتقديم التوصيات والمشورة ذات العلاقة إلى المجلس.
2. في هذا الشأن، تقوم اللجنة بما يلي:
  - (أ) بحث واستعراض المشاريع والبرامج المقدمة إلى المجلس من قبل الأطراف المؤهلة طبقاً لسياسات وإرشادات العمليات؛
  - (ب) معالجة القضايا الناشئة من المشاريع والبرامج المقدمة إلى المجلس، بما في قضايا السياسات القائمة؛
  - (ج) استعراض تقارير المشاريع والبرامج المقدمة من هيئات التنفيذ الوطنية وهيئات التنفيذ المتعددة الأطراف وفقاً للفقرة 46 من سياسات وإرشادات العمليات، بمساندة من قبل السكرتارية؛ ورفع تقارير وتوصيات إلى المجلس بشأن اعتماد المشاريع والبرامج وإنهائها وإيقافها وبشأن أي أمر آخر ينظر فيه المجلس؛ و
  - (د) بحث أي أمر آخر يراه المجلس ملائماً.
3. يجوز دعوة ممثلي هيئات التنفيذ الوطنية وهيئات التنفيذ المتعددة الأطراف من قبل رئيس اللجنة لحضور الاجتماعات من أجل شرح التفاصيل الخاصة بالمشاريع والبرامج أمام اللجنة وتقديم المعلومات التي تساعد في مناقشتها ومداولاتها.
4. يجوز للجنة أن تطلب، في سياق أداء وظائفها وبالتشاور مع رئيس المجلس، المساعدة و /أو المشورة من جانب الخبراء والمختصين.

## مسودة الإرشادات العامة الخاصة باللجان

### أولاً: العضوية

1. يتم تشكيل اللجان من أعضاء وأعضاء مناوبين في المجلس.
2. يخدم أعضاء اللجان لمدة سنة، ويحق لهم شغل المنصب لمدتين متتاليتين كحد أقصى . ويتم تطبيق نظام التناوب لضمان الاستمرارية.
3. إذا كان العضو غير قادر على أداء وظائفه، أو توقفت عضويته، يتم تعيين عضو جديد من قبل المجلس لما تبقى من مدة ذلك العضو.

### ثانياً: رئاسة المجلس

4. يقوم رئيس المجلس ونائبه، بالتشاور مع المجلس، بترشيح رئيس ونائب رئيس لكل لجنة.
5. يقوم المجلس بانتخاب رئيس ونائب رئيس كل لجنة، على أن يكون أحدهما عضواً من الأطراف المدرجة في المرفق الأول والأخر من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول. وسيجري التناوب في مناصبي الرئيس ونائب الرئيس سنوياً بين عضو من طرف مدرج في المرفق الأول وعضو من طرف غير مدرج في المرفق الأول.
6. إذا كان الرئيس أو نائب الرئيس غير قادر على أداء وظائفه، أو توقفت عضويته، يتم تعيين رئيس جديد أو نائب رئيس جديد من قبل المجلس لما تبقى من المدة.

### ثالثاً: المسؤولية

7. سوف تنص قرارات وخطة عمل المجلس صراحةً على نطاق القضايا التي ستعالجها كل لجنة، مع تحديد اللجنة التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن كل أمر من الأمور.
8. تقوم اللجان بإحالة أية قضايا متعلقة باختصاصها إلى المجلس لمناقشتها واتخاذ القرار اللازم.

### رابعاً: إجراءات العمل

9. تلتزم اللجان بنطاق الاختصاص المعتمد لكل منها من قبل المجلس وبهذه الإرشادات العامة . وسيقوم المجلس بتنقيح نطاق الاختصاص وهذه الإرشادات العامة عند الاقتضاء، بناءً على توصيات من اللجان.
10. سوف يتم تطبيق القواعد الإجرائية لمجلس إدارة صندوق التكيف (القواعد الإجرائية)، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، على اجتماعات اللجان.
11. تقوم اللجان بعقد اجتماعاتها حسبما يقرره المجلس، وسوف تعقد اجتماعاتها في نفس الوقت، وبعد اجتماعات المجلس المباشرة.
12. سوف تكون اجتماعات اللجان مغلقة، ما لم يقرر المجلس عكس ذلك.
13. اللغة الإنجليزية هي لغة عمل اللجان.
14. تقوم السكرتارية بإنشاء وصلة ربط آمنة لكل لجنة على الموقع الإلكتروني لصندوق التكيف من أجل تيسير المشاورات المشار إليها أعلاه وإتاحة وصول أعضاء المجلس إلى وثائق عمل اللجان.
15. سيبدل رؤساء اللجان قصارى جهدهم للتوصل إلى اتفاق في الآراء بشأن التوصيات المقترحة المرفوعة إلى المجلس . وفي حالة عدم تمكن اللجنة من تحقيق اتفاق في الآراء، تتم إحالة وجهات النظر المختلفة للأعضاء إلى المجلس.
16. سيتم إتاحة توصيات اللجان للجمهور، ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك.



17. سترفع اللجان تقارير سنوية إلى المجلس عن أداؤها، بما في ذلك حضور الاجتماعات والفعالية.

#### خامسا: الخبراء

18. يجوز للجان أن تطلب، بالتشاور مع رئيس المجلس، الحصول على مساعدة و /أو مشورة من الخبراء والمختصين فيما يتعلق بأداء وظائفها؛

19. سوف يعتمد المجلس نطاق اختصاص الخبراء، بما في ذلك آلية تقديم تقارير إلى اللجنة المعنية ومعايير الاختيار.

20. ستوجه السكرتارية دعوة إلى الخبراء على المستوى الدولي، إلى جانب إعداد قائمة بأسماء الخبراء المتمتعين بقدرات وكفاءات مؤكدة ومعترف بها في مجال العمل، مع مراعاة التقيد بنطاق اختصاص الخبراء المعتمد من قبل المجلس . وسيتم إيلاء الاعتبار الواجب إلى التمثيل الإقليمي المتوازن. وسيقوم رئيس اللجنة ونائبه باختيار مرشحين من القائمة المذكورة آنفا.

21. يلتزم الخبراء بمدونة قواعد السلوك المعتمدة من قبل المجلس وبالقرارات والسياسات المتعلقة بها؛

22. سوف يُسمح للخبراء القائمين بتقديم مشورة إلى اللجنة حول قضية معينة بحضور مناقشة بند جدول الأعمال الخاص بذلك في اجتماعات المجلس، ما لم تقرر اللجنة المعنية عكس ذلك.

#### سادسا: دور السكرتارية

23. تقوم السكرتارية بتنسيق ومساندة عمل اللجان؛

24. تقوم السكرتارية بتعيين موظف مؤهل كمركز تنسيق في السكرتارية لكل لجنة.

25. يقوم مركز التنسيق المعني باللجنة في السكرتارية بتقديم مساعدات ومساندة سكرتارية لعمل اللجنة، وحضور اجتماعاتها، ومساعدة رئيسها ونائبه في أعداد وتسهيل وتنسيق عمل اللجنة واجتماعاتها . وتخضع مراكز التنسيق هذه لتوجيهات رؤساء اللجان ونوابهم، مع الاستجابة للمهام التي تحددها اللجان.

## المرفق السابع

### لجنة الأخلاق المسلكية والشؤون المالية

Mr. Richard MWENDANDU  
Ms. Merlyn VAN VOORE (نائب الرئيس)  
Mr. Damin DAVGADORJ  
Mr. Mahendra SIREGAR  
Ms. Dinara GERSHINKOVA (الرئيس)  
Ms. Iryna TROFIMOVA  
Mr. Luis PAZ CASTRO  
Mr. Octavio PEREZ PARDO  
Mr. Anton HILBER  
Mr. Selwin HART  
Mr. Nojibur RAHMAN  
Ms. Vanesa ALVAREZ FRANCO  
Mr. Julien RENCKI  
Mr. William Kojo AGYEMANG-BONSU  
Mr. Bruno SEKOLI

### لجنة استعراض المشاريع والبرامج

Mr. Cheikh Ndiaye SYLLA  
Mr. Elsayed Sabry MANSOUR  
Mr. Mohammed AL-MASLAMANI  
Ms. Tatyana OSOSKOVA  
Mr. Jerzy JANOTA BZOWSKI  
Ms. Medea INASHVILI  
Mr. Jeffery SPOONER  
Mr. Luis SANTOS  
Mr. Hans Olav IBREKK (نائب الرئيس)  
Mr. Markku KANNINEN

Mr. Amjad ABDULLA (الرئيس)

Mr. Richard MUYUNGI

Mr. Hiroshi ONO

Mr. Yvan BIOT

Mr. Ricardo LOZANO PICON

المرفق الثامن

شعار صندوق التكيف الذي اعتمده مجلس إدارة صندوق التكيف في اجتماعه السادس



**ADAPTATION FUND**

صندوق التكيف



**ADAPTATION FUND**

## المرفق التاسع

### وضعية الصندوق الاستئماني الإداري

#### مقدمة

1. ينص القرار رقم (1/CMP.3) في الفقرات 24-26 على إيجاد إطار مالي لصندوق التكيف يتضمن إنشاء صندوق استئماني لتغطية تكاليف التكيف والنفقات الإدارية لتشغيل صندوق التكيف. يدعو القرار، في الفقرة 27، الأطراف إلى تمويل مصروفات تشغيل الصندوق في المرحلة المؤقتة، انتظاراً لتحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال، وذلك من خلال تقديم مساهمات للصندوق الاستئماني الإداري لمجلس وسكرتارية صندوق التكيف، الذي يسمى فيما يلي الصندوق الاستئماني الإداري.
2. جرى إعداد هذه الوثيقة من قبل السكرتارية لإحاطة المجلس بأوضاع الموارد المتاحة والمصروفات لمتكبدة من قبل صندوق التكيف حتى 15 يونية/ حزيران 2009.

#### أوضاع المساهمات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني الإداري

3. حتى 15 يونية/ حزيران 2009، قدمت حكومات: الدانمرك وفنلندا وفرنسا واليابان والنرويج والسويد وسويسرا مساهمات للمصروفات الإدارية الخاصة بتشغيل الصندوق وبلغت المساهمات المدفوعة **1.467 مليون دولار أمريكي**.
4. حتى 15 يونية/ حزيران 2009، قدمت حكومتا أستراليا والمملكة المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مساهمات بلغت **1.681 مليون دولار أمريكي** للمصروفات الإدارية لتشغيل الصندوق، علماً بأن هذه المبالغ واجبة السداد بناء على طلب المانحين.
5. بالإضافة إلى ذلك، جرى الحصول على قرض قيمته **700 ألف دولار أمريكي** من صندوق أقل البلدان نمواً من أجل تغطية تكاليف تشغيل مجلس وسكرتارية صندوق التكيف، وسوف يتم سداد هذا القرض لصندوق أقل البلدان نمواً. ويعرض الجدول 1 التفاصيل الخاصة بهذه المساهمات.

الجدول 1: المساهمات المقدمة إلى الصندوق الاستثماري الإداري لمجلس وسكرتارية صندوق التكيف

حتى 15 يونية/ حزيران 2009

المساهمات المدفوعة إلى الصندوق الاستثماري الإداري لمجلس وسكرتارية صندوق التكيف			
الجهة المانحة	العملة	المبلغ	ما يعادله بالدولار الأمريكي
<b>المنح</b>			
الدانمرك	كرون دانمركي	3,000,000	\$ 544,030.18
فنلندا	يورو	100,000	\$ 155,340.00
فرنسا	يورو	95,000	\$ 122,692.50
اليابان	دولار أمريكي	13,094	\$ 3,093.97
النرويج	كرون نرويجي	1,000,000	\$ 201,726.78
السويد	كرون سويدية	2,100,000	\$ 251,154.11
سويسرا	فرنك سويسري	200,000	\$ 178,651.18
<b>المجموع الفرعي للمنح</b>			<b>\$1,466,688.72</b>
<b>القرض والمنح الواجبة السداد</b>			
قرض من صندوق أقل البلدان نموا	دولار أمريكي	700,000	\$700,000.00
أستراليا *	دولار أسترالي	200,000	\$ 191,340.00
المملكة المتحدة *	جنيه استرليني	500,000	\$ 990,300.00
برنامج الأمم المتحدة للبيئة *	دولار أمريكي	500,000	\$ 500,000.00
<b>المجموع الفرعي للقرض والمنح الواجبة السداد</b>			<b>\$1,681,640.00</b>
ناقصا الأتعاب المعطاة للقيم والإدارة القانونية نظير الإنشاء والصيانة			\$ 97,966.58
<b>الإجمالي</b>			<b>\$3,750,362.14</b>

\* بناء على طلب المانح، هذه المساهمات واجبة السداد للمانحين أو قابلة للنقل إلى صندوق مختلف بمجرد تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال .

## موازنة سكرتارية صندوق التكييف عن الفترة من 1 يناير/ كانون الثاني إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول، 2008

6. خلال السنة المالية 2008، اعتمد مجلس إدارة صندوق التكييف سلسلة من الموازنات التي بلغت إجمالاً **2,379,811 دولاراً** أمريكياً لأنشطة السكرتارية عن الفترة من 1 يناير/ كانون الثاني إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2008. وارتبطت هذه التكاليف: (أ) بتكاليف البحوث وإعداد الوثائق لأربعة اجتماعات لمجلس إدارة صندوق التكييف؛ (ب) تكاليف سفر أعضاء المجلس للمشاركة في الاجتماعات الأربعة للمجلس؛ (ج) تكاليف سفر أعضاء المجلس للمشاركة في ثلاثة اجتماعات للجان؛ (د) تكاليف سفر موظفي السكرتارية لتنظيم وإدارة الاجتماعات الأربعة الأولى للمجلس وثلاثة اجتماعات للجان.

## مصروفات سكرتارية صندوق التكييف في الفترة من 1 يناير/ كانون الثاني إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول، 2008

7. بلغت مصروفات السكرتارية، طبقاً للتقديرات، **1,885,743 دولاراً** أمريكياً في الفترة من 1 يناير/ كانون الثاني إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2008، حيث ارتبطت التكاليف بما يلي: (أ) تكاليف البحوث وإعداد الوثائق لأربعة اجتماعات لمجلس إدارة صندوق التكييف؛ (ب) تكاليف سفر أعضاء المجلس للمشاركة في الاجتماعات الأربعة للمجلس؛ (ج) تكاليف سفر موظفي السكرتارية لتنظيم وإدارة ومتابعة أنشطة اجتماعات المجلس.

## مصروفات سكرتارية صندوق التكييف في الفترة من 1 يناير/ كانون الثاني إلى 30 يونيو/ حزيران 2009

8. بلغت الموازنة المعتمدة لصندوق التكييف والسكرتارية عن الفترة من 1 يناير/ كانون الثاني إلى 30 يونيو/ حزيران 2009، طبقاً لموافقة مجلس إدارة الصندوق في 26 مارس/ آذار 2009، **754,760 دولاراً** أمريكياً.

## أوضاع الموارد في الصندوق الاستئماني الإداري حتى 15 يونيو/ حزيران 2009

9. بلغت القيمة الصافية للموارد المالية المتراكمة المتاحة في الصندوق الاستئماني الإداري **3,750,362 دولاراً** أمريكياً.
10. بعد تغطية تكاليف تشغيل مجلس وسكرتارية صندوق التأليف للفترة حتى 1 يوليو/ تموز 2009، بلغت الأموال المتبقية المتاحة **1,109,859 دولاراً** أمريكياً.
11. استناداً إلى القرار رقم (AFB/B.5/6)، من المقترح أن يتم من الموارد المتاحة المتبقية في الصندوق الاستئماني الإداري سداد القرض البالغة قيمته **700 ألف دولار أمريكي** الذي حصل عليه صندوق التكييف من صندوق أقل البلدان نمواً.
12. بناء على موافقة المجلس في اجتماعه الخامس، سيقوم القيم، بعد التشاور مع المانحين، بسداد **1,681,640 دولاراً** أمريكياً، طبقاً لشروط الاتفاقية المبرمة مع حكومتي أستراليا والمملكة المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وسيتم السداد من الموارد المتاحة لدى "الصندوق الاستئماني الجديد لصندوق التكييف"، نظراً لعدم توافر موارد متاحة في الصندوق الاستئماني الإداري.
13. من المقترح أيضاً أن تكاليف الموازنة المقترحة لمجلس وسكرتارية صندوق التكييف عن الفترة من 1 يوليو/ تموز 2009 إلى 30 يونيو/ حزيران 2010 (انظر الوثيقة رقم AFB/B.6/9/Rev.2) سيتم تغطيتها من قبل "الصندوق الاستئماني الجديد لصندوق التكييف"، نظراً لعدم توافر موارد متاحة في الصندوق الاستئماني الإداري.
14. تبلغ الموارد المتبقية المتاحة في الصندوق الاستئماني الإداري **409,859 دولاراً** أمريكياً.

الجدول 2: أوضاع الموارد في الصندوق الاستئماني الإداري التابع لصندوق التكيف حتى 15 يونية/ حزيران، 2009

3,750,362	الأموال المجمعة المتاحة حتى 15 يونية/ حزيران، 2009
1,885,743	مصرفات الفترة من 1 يناير/ كانون الثاني إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول، 2008
754,760	الموازنة المعتمدة للفترة من 1 يناير/ كانون الثاني إلى 30 يونية/ حزيران، 2009
700,000	سداد قرض بقيمة 700 ألف دولار أمريكي إلى صندوق أقل البلدان نموا
409,859	أموال متاحة حتى 15 يونية/ حزيران، 2009
152,233	أموال منتظر تلقيها حتى 15 يونية/ حزيران، 2009

تعهدات إضافية من قبل المانحين

15. حصل الصندوق الإداري على تعهدات بشأن مساهمات إضافية من حكومة هولندا (100 ألف يورو). ولم يتم دفع هذا المبلغ بالكامل إلى الصندوق الإداري حتى 15 يونية/ حزيران 2008. وبالإضافة إلى ذلك، هنالك جزء من أتعاب تلقي أموال من قبل القِيم المدعو (4,660.20 دولار أمريكي) يجب إعادته إلى الصندوق الاستئماني. ويقدم الجدول 3 التفاصيل الخاصة بهذه المبالغ.

الجدول 3: المبالغ المنتظر أن يتلقاها الصندوق الاستئماني الإداري حتى 15 يونية/ حزيران، 2009

التعهدات غير المدفوعة إلى الصندوق الاستئماني الإداري التابع لمجلس وسكرتارية صندوق التكيف			
\$ 155,340.00	100,000	يورو	هولندا
\$ 7,767.00	ناقصا أتعاب القِيم والإدارة القانونية نظير خدماته (5%)		
\$ 4,660.20	60% من الـ 5% التي سيتم إعادتها للصندوق من التعهدات المنتظر تلقيها		
\$ 152,233.20	الإجمالي الصافي للتعهدات غير المدفوعة حتى تاريخه		



## الموازنة المنقحة لمجلس وسكرتارية صندوق التكيف عن الفترة من 1 يوليو/ تموز، 2009 إلى 30 يونية/حزيران، 2010

### مقدمة

1. في الاجتماع الخامس لمجلس إدارة صندوق التكيف جرت الموافقة على موازنة منقحة لمساندة كافة أنشطة السكرتارية ومجلس الإدارة في الفترة من 1 يناير/ كانون الثاني 2009 إلى 30 يونية/حزيران 2010، بما في ذلك (أ) تكاليف البحوث وإعداد وثائق الاجتماعين الخامس والسادس لمجلس إدارة صندوق التكيف في مارس/ آذار ويونية/حزيران 2009؛ (ب) تكاليف موظفي السكرتارية المرتبطة بإدارة ومتابعة قرارات المجلس في الفترة من 1 يناير/كانون الثاني إلى 30 يونية/حزيران 2009؛ (ج) تكاليف أعضاء المجلس والأعضاء المناوبين الخاصة بالمشاركة في الاجتماعين الخامس والسادس للمجلس في مارس/آذار ويونية/حزيران 2009؛ (د) تكاليف سفر موظفي السكرتارية لتنظيم الاجتماعين الخامس والسادس للمجلس في مارس/آذار ويونية/حزيران 2009؛ (هـ) تكاليف الاستشاريين الخاصة بإعداد تقرير المعايير الائتمانية طبقاً للقرار رقم (B.5/3).

2. يعرض الجدولان التاليان المعلومات الخاصة بموازنة موارد صندوق التكيف للفترة من 1 يناير/ كانون الثاني 2009 إلى 30 يونية/حزيران 2010.

(أ) تقديرات المصروفات في الموازنة المعتمدة للفترة من 1 يناير/ كانون الثاني إلى 30 يونية/حزيران 2009، طبقاً لموافقة مجلس إدارة صندوق التكيف في 26 مارس/ آذار 2009 (انظر الجدول 1).

(ب) الموازنة المقترحة لسكرتارية ومجلس إدارة صندوق التكيف عن الفترة من 1 يوليو/ تموز 2009 إلى 30 يونية/حزيران 2010 (انظر الجدول 2).

### تقديرات المصروفات المتكبدة في الموازنة المعتمدة لمجلس وسكرتارية صندوق التكيف: 1 يناير/ كانون الثاني - 30 يونية/ حزيران 2009

3. تبلغ المصروفات التقديرية التي تكبدها صندوق التكيف في الأشهر الستة الأولى من عام 2009 ما قيمته 762,482 دولاراً أمريكياً لتغطية التكاليف التالية: (أ) تكاليف البحوث وإعداد الوثائق الخاصة بمجلس إدارة صندوق التكيف؛ (ب) تكاليف سفر الأعضاء والأعضاء المناوبين في المجلس للمشاركة في الاجتماع الخامس للمجلس؛ (ج) تكاليف سفر موظفي السكرتارية لتنظيم وإدارة الاجتماع الخامس للمجلس؛ (د) تكاليف أنشطة السكرتارية المعنية بإدارة ومتابعة قرارات المجلس؛

4. يعرض الجدول 1 تفاصيل المصروفات من الموازنة المعتمدة، موضحاً أن معدل الإنفاق كان ضمن الحدود المعتادة، إلا أنه لم يتم تنظيم حفل توشين لتحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال وبالتالي لم يتم استخدام هذا البند في الموازنة.

5. طبقاً للمتفق عليه في القواعد الإجرائية لمجلس إدارة صندوق التكيف، سوف تنطبق القواعد الخاصة بالسفر وبدلات الإعاشة على الاجتماع السابع والاجتماعات اللاحقة للمجلس، المتعلقة بإنشاء الصندوق. وسيتم إجراء تعديل لزيادة متوسط موازنة السفر لكل عضو أو عضو مناوب من 4,500 إلى 7,500 دولار أمريكي للبعثة.

6. يُسمح بالترجمة الفورية بلغات الأمم المتحدة الست بموجب القواعد الإجرائية المعتمدة لمجلس إدارة صندوق التكيف، حسب الاحتياجات اللغوية لأعضاء مجلس الإدارة في أي اجتماع. ويتم حالياً توفير الترجمة الفورية بخمس لغات في الاجتماعات، وتنعكس التكاليف في المبلغ المرصود في الموازنة لكل الاجتماعات المستقبلية للمجلس.

7. وفقاً للتوجيه المنبثق عن الاجتماع الخامس لمجلس إدارة صندوق التكيف، تم الحصول على خدمات استشارية نوعية بشأن مسودة التقرير الخاص بالمعايير الائتمانية (انظر الوثيقة AFB/B6/4) من أجل توفير نواتج ومدخلات عملية لوضع معايير ائتمانية لصندوق التكيف معتمدة من قبل المجلس.

الجدول 1: المصروفات التقديرية من الموازنة المعتمدة لمجلس إدارة وسكرتارية صندوق التكيف:  
1 يناير/ كانون الثاني - 30 يونيو/ حزيران، 2009

المصروفات التقديرية من الموازنة المعتمدة لمجلس إدارة وسكرتارية صندوق التكيف: 1 يناير/ كانون الثاني - 30 يونيو/ حزيران، 2009		
بنود المصروفات	الموازنة المعتمدة للفترة 1 يناير/ كانون الثاني - 30 يونيو/ حزيران، 2009	المصروفات التقديرية للفترة 1 يناير/ كانون الثاني - 30 يونيو/ حزيران، 2009
<b>تكاليف الموظفين (رواتب - مزايا)</b>	<b>147,368</b>	<b>148,656</b>
شهران/ السنة، 10 موظفين من صندوق البيئة العالمية	147,368	148,656
مديرة سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف - من المخطط المرصود للفترة يوليو/تموز - ديسمبر/ كانون الأول	0	0
<b>تكاليف سفر الأعضاء والأعضاء المناوبين في المجلس وموظفي السكرتارية</b>	<b>363,000</b>	<b>321,718</b>
5 موظفي سكرتارية لحضور اجتماعين	75,000	77,387
24 عضوا مؤهلا لحضور اجتماع مارس/ آذار 2009 طبقا لقواعد البنك الدولي	108,000	64,331
24 عضوا مؤهلا لحضور اجتماع يونيو/حزيران طبقا لقواعد الأمم المتحدة	180,000	180,000
المساندة المقدمة لتدشين تحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال	0	0
<b>تكاليف الاستشاريين</b>	<b>32,000</b>	<b>32,000</b>
تقرير عن المعايير الائتمانية	32,000	32,000
<b>التكاليف العامة للعمليات</b>	<b>42,392</b>	<b>34,556</b>
غرف المكاتب، والأجهزة، والمستلزمات	34,892	34,556
مساندة الرئيس في الفترة يناير/كانون الثاني- مارس/آذار 2009 أي: (تكاليف الاتصال عبر الهاتف المحمول، توفير أجهزة كمبيوتر، رسوم تقديم خدمة الانترنت، مساندة من السكرتارية، تصوير المستندات، أوراق الخ)	7,500	0
<b>تكلفة الترجمة الفورية بخمس لغات في الاجتماع</b>	<b>170,000</b>	<b>225,552</b>
-		
<b>الإجمالي</b>	<b>\$754,760</b>	<b>\$762,482</b>

الموازنة المقترحة لمجلس إدارة وسكرتارية صندوق التكيف: 1 يوليو/ تموز 2009 إلى 30 يونيو/ حزيران 2010

8. تحضيراً للاجتماع السادس للمجلس، تم اقتراح موازنة لأنشطة مجلس إدارة وسكرتارية صندوق التكيف في الفترة من 1 يوليو/تموز 2009 إلى 30 يونيو/حزيران 2010 بمبلغ 2,288,933 دولاراً أمريكياً لتغطية التكاليف التالية: (أ) تكاليف البحوث وإعداد وثائق الاجتماع السابع والثامن والتاسع والعاشر لمجلس إدارة صندوق التكيف في سبتمبر/أيلول ونوفمبر/تشرين الثاني 2009، ومارس/آذار ويونيو/حزيران 2010؛ (ب) تكاليف موظفي السكرتارية المرتبطة بإدارة ومتابعة قرارات المجلس؛ (ج) تكاليف سفر الأعضاء والأعضاء المناوبين في المجلس للمشاركة في الاجتماعات الأربعة للمجلس في الفترة بين يوليو/تموز 2009 ويونيو/حزيران

2010؛ (د) تكاليف سفر موظفي السكرتارية لتنظيم الاجتماعات المذكورة للمجلس. ويتم توزيع هذه الموازنة على هيئة المجلس لاتخاذ قرار بشأنها في الاجتماع السادس.

9. تم تضمين بند تكاليف الموظفين الخاص بنسبة الوقت الذي يمضيه موظفو السكرتارية صندوق البيئة العالمية القائمة بخدمة مجلس إدارة صندوق التكيف. وجري تقدير ذلك بشهرين في السنة لكل موظف/وظيفة. ويوضح الجدول 2 المسميات الوظيفية والوظائف، وأية وظيفة يقوم بها أكثر من شخص. ومن المقترح أن يتم خفض التكلفة اعتباراً من 1 يوليو/تموز 2009 من شهرين في السنة لعشرة موظفين إلى شهرين في السنة لثمانية موظفين. وسيتم سد هذا النقص في المساندة من جانب السكرتارية صندوق التكيف عن طريق الموظفين المتفرغين في السكرتارية.

10. تم تضمين تكاليف حضور مديرة السكرتارية صندوق التكيف اجتماع بروتوكول كيوتو في كوبنهاغن في ديسمبر/ كانون الأول 2009 من أجل توفير المستوى اللازم لمساندة رئيس مجلس إدارة صندوق التكيف ونائبيه والأعضاء والأعضاء المناوبين الآخرين خلال المناقشات ذات العلاقة.

11. طبقاً لما تقرر في الاجتماع السادس، تم تدشين مسابقة لتصميم شعار مناسب لصندوق التكيف، وتم اعتماد كافة التكاليف بما في ذلك تكلفة إطلاق المسابقة وتكاليف سفر وإعاشة الفائزين في بون لمدة أسبوع.

**الجدول 2: الموازنة المنقحة لأنشطة مجلس إدارة وسكرتارية صندوق التكيف: 1 يوليو/ تموز 2009 إلى 30 يونيو/ حزيران 2010**

الموازنة المعتمدة للسنة المالية 2008 والسنة المالية 2009 والموازنة المقترحة للسنة المالية 2010 لمجلس إدارة وسكرتارية صندوق التكيف (س م = سنة مالية)

	المعتمدة س م (6 شهور)	القطعية س م (6 شهور)	المعتمدة س م	التقديرية س م	المقترحة س م
<b>عنصر الموظفين</b>					
<b>موظفون متفرغون</b>					
01 مدير برنامج (GG)			398,370	398,370	0
02 (شاعر) (GF) مدير برنامج			0	0	306,961
03 (شاعر) (G) مساعد برنامج			0	0	151,348
<b>المجموع الفرعي</b>			<b>398,370</b>	<b>398,370</b>	<b>458,309</b>
<b>شهران/سنة، موظفو صندوق</b>					
01 رئيس السكرتارية (GJ)					0
02 مستشار قانوني (D1)					0
03 مستشار عمليات (GH)					0
04 مستشار الاتصالات (GH)					0
05 مدير برنامج (GG)					0
06 موظف رصد ومتابعة (GF)					0
07 موظف إعلام (GF)					0
08 موظف مالي وإداري (GF)					0
09 مساعد موارد بشرية (GD)					0
10 مساعد تنفيذي (GD)					0
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>135,802</b>	<b>122,438</b>	<b>294,737</b>	<b>296,025</b>	<b>241,240</b>
<b>استشاريون</b>					
01 مساندة سكرتارية مجلس	32,000	75,080	67,000	37,000	37,500
02 تصميم وتشغيل الموقع الإلكتروني	0	0	0	0	50,000
03 مساندة شعار صندوق التكيف	0	0	0	0	600
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>32,000</b>	<b>75,080</b>	<b>67,000</b>	<b>37,000</b>	<b>88,100</b>
<b>المجموع الفرعي لعنصر الموظفين</b>	<b>167,802</b>	<b>197,518</b>	<b>760,107</b>	<b>731,395</b>	<b>787,649</b>
<b>عنصر السفر</b>					
01 استشاريون	36,000	38,870	15,000	0	0
02 مشاركة مجلس الإدارة في يوزنان	0	0	18,750	12,212	0
03 حضور الاجتماع الرابع من قبل	0	0	2,000	1,995	0
04 حضور موظفين مختصين الاجتماع الرابع	0	0	7,500	0	0
05 سكرتارية الصندوق، 5 موظفين	108,000	71,924	150,000	133,232	150,000
06 مجلس الإدارة - 24 عضوا مؤهلا	432,000	191,525	648,000	460,121	720,000
07 اجتماعات اللجان (خبيران لحضور 3 اجتماعات)	72,000	0	0	0	135,000
08 سفر مديرية الصندوق إلى اجتماع	0	0	0	0	7,500
09 سفر الفائز بجائزة مسابقة شعار الصندوق	0	0	0	0	9,000
10 خبراء لحضور 3 اجتماعات للجان	0	0	0	0	45,000
<b>المجموع الفرعي لعنصر السفر</b>	<b>648,000</b>	<b>302,319</b>	<b>841,250</b>	<b>607,560</b>	<b>1,066,500</b>
<b>عنصر العمليات العامة</b>					
01 حيز المكاتب، والأجهزة، والمستلزمات	27,908	23,162	101,504	101,168	69,784
02 مساندة الرئيس (اتصالات)	0	0	22,500	15,000	0
<b>المجموع الفرعي لعنصر العمليات العامة</b>	<b>27,908</b>	<b>23,162</b>	<b>124,004</b>	<b>116,168</b>	<b>69,784</b>
<b>عنصر الاجتماعات</b>					
01 الخدمات اللوجستية والترجمة التحريرية والفورية،	<b>239,500</b>	<b>216,143</b>	<b>326,000</b>	<b>453,959</b>	<b>340,000</b>
<b>عنصر تدقيق/مراجعة</b>					
01 تكلفة مراجعة حسابات	0	0	0	0	25,000
<b>المجموع الكلي لجميع العناصر</b>	<b>1,083,210</b>	<b>739,142</b>	<b>2,051,361</b>	<b>1,909,082</b>	<b>2,288,933</b>

**تقديرات الموازنة للخدمات التي يقدمها القيم من 1 يوليو/تموز 2009 إلى 30 يونيو/حزيران 2010**

**المقدمة إلى مجلس إدارة صندوق التكيف للموافقة المشتركة عليها  
17-15 يونيو/حزيران 2009**

1. في قراره رقم 1/م 4، قام مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر الأطراف) باعتماد الترتيبات القانونية بين مؤتمر الأطراف والبنك الدولي بوصفها القيم على صندوق التكيف على أساس مرحلي مؤقت. وتنص هذه الترتيبات على أداء القيم لوظيفتين أساسيتين بالنسبة لصندوق التكيف: (أ) تحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال لصالح صندوق التكيف؛ (ب) إدارة الصندوق الاستثماري بما في ذلك الإدارة المالية لموارد الصندوق الاستثماري، وإدارة الاستثمار؛ وإعداد تقارير المحاسبة والتقارير المالية. وتنص هذه الترتيبات أيضا على أداء القيم للوظائف المنوطة به بما يتمشى مع اتفاقية تأسيسه ونظامه الداخلي وسياساته وإجراءاته. ومزيديا على ذلك، ينص القرار رقم 1/م 3 أيضا على أن يقع مسؤول أمام مجلس إدارة صندوق التكيف عن أداء المسؤوليات الائتمانية للصندوق وخاصة تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال، وذلك طبقا للتوجيهات والإرشادات التي تصدر عن مجلس إدارة صندوق التكيف.
2. سيقوم مجلس إدارة صندوق التكيف في اجتماعه في 15-17 ديسمبر/كانون الأول 2009 باعتماد تقديرات موازنة بما قيمته 1,365,000 دولار أمريكي لخدمات القيم في الفترة من 1 يوليو/تموز 2008 إلى 30 يونيو/حزيران 2009. وسيتم تقديم المبالغ الفعلية النهائية عن السنة المالية 2008-2009 إلى مجلس إدارة صندوق التكيف بعد انتهاء السنة المالية للقيم (30 يونيو/حزيران 2009) وسوف يتم استخدامها في إجراء التعديل النهائي للمبلغ التقديري لسنة 2009.
3. تُقدم هذه الورقة إلى مجلس إدارة صندوق التكيف ما يلي:
  - تحديثا لتقديرات المصروفات الفعلية في السنة المالية المنتهية في 30 يونيو/حزيران 2009. وما تزال هذه المصروفات حتى تاريخه مصروفات تقديرية. وسيتم تأكيد الأتعاب والمصروفات الفعلية بمجرد معرفتها بعد انتهاء السنة المالية للبنك الدولي في 30 يونيو/حزيران 2009. وسيقوم البنك بتقديم هذه المعلومات في موعد أقصاه تاريخ اجتماع مجلس إدارة صندوق التكيف في سبتمبر/أيلول 2009.
  - سيرجى تقديم موازنة مقترحة للخدمات التي يقدمها القيم إلى صندوق التكيف في الفترة من 1 يوليو/تموز 2009 إلى 30 يونيو/حزيران 2010 إلى مجلس إدارة صندوق التكيف للموافقة المشتركة عليها. وطبقا لما تنص عليه الترتيبات القانونية بشأن الخدمات التي يقدمها القيم إلى صندوق التكيف وما تقضي به أدوار ومسؤوليات القيم، يلزم أن يقدم القيم تقديرات الموازنة إلى مجلس إدارة صندوق التكيف للموافقة الثنائية عليها ثم اعتمادها من قبل المجلس. وتعكس هذه التقديرات أفضل التقديرات من جانب القيم للأتعاب والتكاليف والمصروفات عن السنة على أسس استرداد التكاليف. وستخضع التقديرات للمراجعة والتعديل في نهاية الفترة، في ضوء الأتعاب والتكاليف والمصروفات الفعلية المتكبدة خلال الفترة من 1 يوليو/تموز 2009 - 30 يونيو/حزيران 2010.
4. بالتالي مطلوب من مجلس إدارة صندوق التكيف اعتماد تقديرات موازنة تتكون من 787,500 دولار أمريكي لخدمات القيم و 675,000 دولار أمريكي لخدمات تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال (أي إجمالي قدره 1,463,500 دولار أمريكي) للفترة من 1 يوليو/تموز 2009 إلى 30 يونيو/حزيران 2010.
5. تمثل تقديرات الموازنة البالغة 1,462,500 دولار أمريكي زيادة قدرها 97,500 دولار أمريكي (أو ما نسبته 7.1 في المائة) عن التقديرات الخاصة بالسنة المالية 2009. وترجع الزيادة في التقديرات بصورة كلية إلى زيادة في النشاط المرتبط بتحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال لأنه سيكون نشاطا مستمرا في السنة المالية 2010. ويمثل مبلغ 787,500 دولار أمريكي لخدمات القيم انخفاضا قدره 92,500 دولار أمريكي (أو ما نسبته -10.5 في المائة) عن تقديرات السنة المالية 2009. وتخضع التقديرات المقدمة هنا لتسويات في نهاية الفترة تبين إجمالي التكاليف المستردة وأية وفورات تحققت.
6. تعكس الموازنة المقترحة العناصر التالية:

- i. **تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال (675 ألف دولار أمريكي):** تركز تقديرات موازنة تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال على: قياس التكلفة الخاصة بالموارد، ويتضمن ذلك تكاليف الموظفين، وتكلفة تغيير وتطوير الأنظمة، وتكلفة السفر، وغيرها من المصروفات التي يتحملها البنك الدولي كقيم على صندوق التكيف من أجل إعداد وتنفيذ برنامج تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال. وتتكون تقديرات الموازنة من تكاليف إعداد وتنفيذ وتسوية المعاملات. ويمكن أن يقوم القيم بإسناد المهام المرتبطة بتسوية المعاملات إلى جهة خارجية متخصصة في تقديم الخدمة المطلوبة، أو إلى "وكيل تسوية"، يتم تعيينه من خلال عملية اختيار قائمة على المنافسة طبقاً للقواعد التي يطبقها البنك الدولي على توريدها.
- ii. **الإدارة المالية (150 ألف دولار أمريكي):** سترتعدم التكاليف النهائية للسنة المالية 2010 على المستوى، والتمويل، وعدد مبادرات التمويل المعتمدة من مجلس إدارة صندوق التكيف، ومدى تعقد إجراءات العمليات الخاصة بتسجيل التخصيصات، والالتزامات (الارتباطات)، والقيام بتحويلات نقدية. ومن المتوقع أن تكون هذه العمليات أعلى في السنة المالية 2010 بسبب دخول الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف حيز التشغيل، وتلقي الإيرادات المتحصلة من تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال، وبداية الصرف على البرامج والمشاريع.
- iii. **إدارة الاستثمار (17,500 دولار أمريكي):** تُحسب أتعاب إدارة الاستثمار استناداً إلى تكلفة تبلغ 3.5 نقطة أساس (أي 0.035 في المائة) من متوسط الرصيد السنوي للمحفظة. ويُقدر متوسط حجم محفظة الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف المُنتبأ بها بواقع 50 مليون دولار أمريكي على مدى الفترة (أي أن الرصيد يساوي صافي التدفقات المتأتية من تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال ناقصاً جميع المنصرفت).
- iv. **إدارة البرامج (180 ألف دولار أمريكي):** تتضمن هذه التكاليف الوقت الذي يمضيه الموظفون للمشاركة في اجتماعات مجلس إدارة صندوق التكيف والاجتماعات ذات الصلة؛ والعمل بصورة متعاونة مع المجلس وسكرتاريته لوضع سياسات العمليات الخاصة بالمعاملات المالية، وإنشاء وتطوير أنظمة تتسم بالقوة والكفاءة لرفع التقارير ووضع خطوات وإجراءات خاصة بمعاملات الصندوق الاستئماني. وستكون هذه التكاليف أكثر انخفاضاً في السنة المالية 2010 عنها في السنة السابقة.
- v. **المحاسبة وروفع التقارير (55 ألف دولار أمريكي):** نظراً لتحميل نسبة كبيرة من الأتعاب المتصلة بأنظمة وبدء تشغيل الصندوق الاستئماني على موازنة السنة المالية 2009، فإنه يُتوقع أن تكون التكلفة المُقدرة للسنة المالية 2010 منخفضة بصورة ملموسة عنها في السنة المالية 2009.
- vi. **الخدمات القانونية (190 ألف دولار أمريكي):** تتضمن التكاليف (أ) التكاليف القانونية اللازمة لإنشاء برنامج تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال والبدء في تشغيل الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف؛ (ب) تكاليف الخدمات التعاقدية المقدمة من المستشار القانوني الخارجي بشأن القضايا المتعلقة بمنح الشخصية الاعتبارية لمجلس إدارة صندوق التكيف، وبيع شهادات خفض الانبعاثات بموجب لوائح التعامل على الأوراق المالية؛ ومصروفات السفر المرتبطة باجتماعات المجلس.
- vii. **المراجعة الخارجية (90 ألف دولار أمريكي):** يغطي هذا المبلغ أتعاب مراقب الحسابات الخارجي لمراجعة القوائم المالية للصندوق الاستئماني للسنة المالية 2010.
- viii. **السفر (105,000 دولار أمريكي):** من المتوقع أن تكون تكاليف السفر في السنة المالية 2010 منخفضة عنها في السنة المالية 2009. يتضمن هذه المبلغ تكلفة 3 موظفين (بالإضافة إلى مستشار قانوني) لحضور 4 اجتماعات لمجلس إدارة صندوق التكيف؛ و 3 موظفين لحضور مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في ديسمبر/كانون الأول 2009، إن لزم الأمر.

**الجدول 1: تقديرات الموازنة للخدمات التي يقدمها القيم  
من 1 يوليو/تموز 2008 إلى 30 يونيو/حزيران 2010  
(بالدولار الأمريكي)**

تقديرات الموازنة المقترحة للسنة المالية 2010	الموازنة الحالية للسنة المالية 2009	الموازنة المعتمدة للسنة المالية 2009 (تقديرات)	خدمات القيم
	*تقديرات توضيحية		

الإدارة المالية	140,000	140,000	150,000
إدارة الاستثمار	10,500	500	17,500
إدارة البرامج **	198,600	198,600	180,000
المحاسبة وإعداد التقارير	147,500	147,500	55,000
الخدمات القانونية	170,400	170,400	190,000
المراجعة الخارجية	90,000	90,000	90,000
السفر	133,000	133,000	105,000
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>890,000</b>	<b>880,000</b>	<b>787,500</b>
تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال	475,000	475,000	675,000
<b>الإجمالي</b>	<b>1,365,000</b>	<b>1,355,000</b>	<b>1,462,500</b>

\* في انتظار المحاسبة النهائية بعد انتهاء السنة المالية للبنك الدولي للإنشاء والتعمير (30 يونيو/حزيران 2009).  
\*\* بند "إدارة العلاقات" المستخدم في تقديرات الموازنة المعتمدة 2010-2009

## الجدول 2

تفاصيل إضافية بشأن البند الخطي في الموازنة المتعلق بتحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال  
الوثيقة رقم (AFB/B.6/12)

تقديرات للسنة المالية 2010	الموازنة المعتمدة للسنة المالية 2009	
\$ 475,000	\$ 475,000	تقديرات موازنة خدمات القيم
\$ 360,000		وقت موظفي المكتب الأمامي
\$ 108,000		وقت موظفي النظم، المكتب الخلفي
\$ 67,000		رسوم المبادلات الصرف
\$ 140,000		التكاليف القانونية
\$ 0		أتعاب السمسار
	1,100,00	شهادات خفض الانبعاثات المباعة *
	\$ 18,300,000	إيرادات مبيعات تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال*
	\$ 0.43	التكلفة للطن
	2.6%	التكلفة كنسبة مئوية من المبيعات

\* الافتراضات المتعلقة بعدد ومبيعات تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال هي توضيحية فقط لأن عمليات البيع ما زالت جارية وسوف يتم تأكيد المصروفات الفعلية للسنة المالية 2009 بعد انتهائها في 30 يونيو/حزيران 2009.

## المرفق الثاني عشر

### خطة عمل مجلس إدارة صندوق التكيف لسنة 2009

#### الاجتماع السابع: سبتمبر/ أيلول 2009

(أ) استعراض ووضع الصيغة النهائية لسياسات وإرشادات العمليات المؤقتة المعنية بحصول الأطراف على موارد من صندوق التكيف؛

(ب) استعراض واعتماد مسودة تقرير صندوق التكيف إلى مؤتمر الأطراف استجابة للقرار رقم 1/م أ-3، الفقرة 5.1؛

(ج) النظر في توصية فريق العمل المتعلقة بعروض منح الشخصية الاعتبارية واستضافة المجلس واتخاذ قرار نهائي للاعتماد من قبل مؤتمر الأطراف؛

(د) استضافة حفل توزيع الجوائز على الفائز في مسابقة تصميم شعار صندوق التكيف؛

(هـ) النظر في المقترح الخاص بإستراتيجية الاتصال لمجلس إدارة صندوق التكيف وتصميم موقع الكتروني جديد لصندوق التكيف؛

(و) بحث واعتماد خطة العمل لسنة 2009 لمجلس إدارة صندوق التكيف؛

(ز) استعراض واعتماد خطاب الدعوة الموجه إلى الأطراف المؤهل للاعتماد في مجلس إدارة صندوق التكيف؛

(ح) بحث الحاجة إلى تعديل القواعد الإجرائية لمجلس إدارة صندوق التكيف ورفع توصية بذلك إلى مؤتمر الأطراف.

#### الاجتماع الثامن

(أ) بحث الترتيبات الخاصة بتحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال؛

(ب) استعراض واعتماد خطة عمل مجلس إدارة صندوق التكيف لسنة 2010؛

(ج) بدء عملية اعتماد هيئات التنفيذ الوطنية والنظر في العروض المقدمة من جانب هيئات التنفيذ المتعددة الأطراف.



## مذكرة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

العزیز جان،

يمثل التكيف أولوية رئيسية بالنسبة للبلدان النامية، وخاصة البلدان الأكثر عرضة للمخاطر وأقل البلدان نمواً. ونحن ننظر إلى صندوق التكيف بوصفه غاية في الأهمية من حيث مساعدة البلدان النامية على تلبية احتياجات تمويل عمليات التكيف الناجحة في سياق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ وبروتوكولها الحالي. وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي يتابع بقدر كبير من الاهتمام مداولات مجلس إدارة صندوق التكيف في اجتماعاته السابقة.

وفي اجتماعه السادس في بون في الفترة 15-17 يونيو/حزيران 2009، نفهم أن مجلس إدارة صندوق التكيف سوف يبحث توضيح المعايير الائتمانية الخاصة بهيئات التنفيذ الوطنية، كجزء من طريقة "الحصول المباشر على الموارد". وقد استعرضنا تقرير الاستشاري المعد لهذا الاجتماع، ونرى أنه تقرير مُبْتَكِر. والواقع أن بناء القدرات المؤسسية الوطنية اللازمة لوضع وتنفيذ ورصد وتقييم المشاريع والبرامج الوطنية ظل يمثل أحد المجالات الرئيسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مدى العقد الماضيين. وهذا هو بالتحديد سبب تأييد برنامج الأمم المتحدة لطريقة "التنفيذ الوطني".

ويقوم خبراءنا الاستشاريون المعنيون بتنمية القدرات الوطنية والإقليمية والعالمية بتقديم المشورة على صعي السياسات، ومساندة التقييمات وتنفيذ مبادرات تنمية القدرات في أفريقيا (18 بلداً)، والبلدان العربية (8 بلدان)، وآسيا/المحيط الهادئ (12 بلداً)، وأمريكا اللاتينية/البحر الكاريبي (7 بلدان)، وأوروبا الشرقية وكومنولث البلدان المستقلة (10 بلدان). وتتضمن هذه المساعدات مساندة تنمية القدرات المؤسسية والمالية على مستوى الحكومة المركزية والمستويات المحلية، بما في ذلك المستوى القطاعي، ومساندة آليات التنسيق والمساءلة الوطنية، والمساعدة في تنفيذ أنظمة إدارة المعلومات. وتتم مساندة تنمية القدرات من خلال مزيج من الخبرات والمساندة المقدمة من مراكز خدمة السياسات وخدمات المناطق بمقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وعبر شبكة الخبراء على مستوى المكاتب القطرية للبرنامج. وقد استخدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إستراتيجيات مبتكرة تجمع بين المساندة الداخلية التقليدية وأدوات قوية لإدارة المعرفة، فضلاً عن تشجيع التعاون بين بلدان الجنوب والتعلم من النظراء.

ومزيداً على ذلك، لدى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حافظة كبيرة للتكيف مع تغير المناخ تتضمن تدخلات وطنية وإقليمية وعالمية. ويقوم البرنامج في الوقت الحاضر بمساندة 70 مشروعاً في مجال التكيف مع تغير المناخ في 66 بلداً، ويوجد 70 في المائة من هذه المشاريع في أفريقيا وبلدان الجزر الصغيرة النامية. ونقوم بالتعاون الوثيق مع الوكالات المتخصصة والشركاء، بمساندة إدماج قضايا المناخ في عمليات تخطيط التنمية وتدابير التكيف التجريبي في مجالات الزراعة والأمن الغذائي، والموارد المائية ونوعيتها، وتنمية المناطق الساحلية، والصحة العامة، وإدارة الكوارث المرتبطة بالمناخ. كما دأب البرنامج على مساعدة البلدان في الحصول على مصادر التمويل الثنائي والمتعدد الأطراف بما تبلغ قيمته 208 ملايين دولار أمريكي. وبالإضافة إلى ذلك، قمنا بتبدير أكثر من 172 مليون دولار أمريكي من التمويل المشترك للبلدان النامية من خلال حافظتنا المعنية بالتكيف. وفي أداء عمله، يتعاون البرنامج مع مكاتبه القطرية والفرق القطرية للأمم المتحدة من أجل مساعدة البلدان النامية على تحسين قدراتها الطويلة الأمد على التكيف.

ومن خلال قدراته التخصصية الأساسية في مجالات تنمية القدرات وتقليص الفقر والبيئة، يقف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أهبة الاستعداد لتعزيز المؤسسات الوطنية وتقوية قدراتها على تنسيق وإدارة المساعدات المالية الخارجية، ووضع وتنفيذ ورصد وتقييم مشاريع وبرامج التكيف طبقاً لمبادئ جعل البلدان مسؤولة حقا عن هذه المشاريع والبرامج وتوافقها مع إستراتيجياتها وأنظمتها الوطنية. ومن دواعي سرور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يجعل خبرات تنمية القدرات السالفة الذكر متاحة على أساس استرداد التكلفة لهيئات التنفيذ الوطنية المحتملة في إطار صندوق التكيف، وهو ما قد يتطلب المساعدة ليس على صعيد تنمية القدرات المؤسسية فحسب، بل أيضاً القضايا المتصلة بالنزاهة المالية، والشفافية، والتقييم الذاتي. وإذا طلب صندوق التكيف ذلك، فإن في مقدور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إعداد مقترح في هذا الشأن لينظر فيه صندوق التكيف في اجتماعه القادم. ولوضع هذا المقترح، سيقوم البرنامج باستثمار موارده الخاصة في إعداد المواد اللازمة، علاوة على تنظيم بعثات تحديد المجالات المهمة وإجراء المشاورات بالتعاون الكامل مع الهيئات المعنية داخل البلدان ومع الشركاء الآخرين.

وسوف تقوم الدكتورة بوليم، المستشار الخاص لمدير إدارة البيئة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لشؤون التكيف والتنمية البشرية والشراكات الإستراتيجية، بالحضور بصفة مراقب ممثل لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في اجتماع مجلس إدارة صندوق التكيف المنعقد في الفترة 15-17 يونيو/حزيران 2009. وسوف تقوم الدكتورة بوليم بتقديم المزيد من التفاصيل عند الاقتضاء.

وتقبلوا تحياتنا الحارة.

أولاف

**Olav Kjørven** أولاف كيجورفن

المدير المساعد لبرنامج الأمم المتحدة المتحدة  
الإيماني ومدني مكتب السياسات الإيمانية

مكتب السياسات الإيمانية Bureau of Development Policy

304 East 45th Street, 10th Floor

New York, NY, 10017

هاتف: 1-212-906-5705

فاكس: 1-212-906-6754

<http://www.undp.org/policy>